أوضاع السجون في سنجق الموصل في عهد السلطان عبد الحميد الثاني ١٨٧٦-١٩٠٩

د.محمد علي محمد عفين

أستاذ مساعد/ كلية الآداب/ جامعة الموصل

mohamed.a.m@uomosul.edu.iq

الاستلام: ٢٠٢٢/١/٦ **القبول: ٢٠٢٢/٢/١**

مستخلص البحث

تُعدُ مسألة السجون وما يتعلق بها من الموضوعات المفيدة نظراً للتطور الكبير الحاصل في مجال حقوق الإنسان. وقلّما نجد بحوثاً تناولت قضية السجون في تاريخ الدولة العثمانية مقارنة بالتاريخ العربي والإسلامي. ويهدف البحث الى تسليط الضوء على اوضاع السجون في سنجق الموصل في اواخر الدولة العثمانية لاسيما في عهد السلطان عبد الحميد الثاني ١٨٧٦-١٩٠٩. وتكمن أهمية البحث في كون موضوعُ تاريخ السجون في الدولة العثمانية يُعد مِن الدراسات القليلة؛ في حين تُعد دراسة الموضوع ذاته في ولايات الدولة العثمانية بعيداً عن المركز من الدراسات النادرة جدا. والتاريخ العثماني له مساس قريب بالحاضر العربي لكون البلاد العربية خضعت للسيطرة العثمانية لأكثر من اربع قرون مما ترك اثراً على كافة المسارات في كافة البلاد العربية، وهذه الدراسة جاءت على وفق ما تقدمت به الوثائق والمصادر ذات الصلة بالموضوع والتي اسهمت بإيضاح الصورة عن اوضاع السجون بصورة جلية في تلك الفترة.

الكلمات المفتاحية: إصلاح السجون؛ سنجق الموصل؛ مركز الولاية؛ عبدالحميد الثاني.

Available online at https://regs.mosuljournals.com/, © 2020, Regional Studies Center, University of Mosul. This is an open access article under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/)

Prison Conditions in Sanjak of Mosul During the Era of Sultan Abdulhamid II 1876-1909

Dr. Mohammad A. Mohammad Afeen
Assist. Prof./ College of Art / University of Mosul
mohamed.a.m@uomosul.edu.iq

Received: 6/1/2022 Accepted: 1/2/2022

Abstract

The issue of prisons and what is related to them is a useful topic in view of the great development that has taken place in the field of human rights. Rarely do we find research that includes the matter of prisons in the history of the Ottoman State compared to Arab and Islamic history. The research aims to shed light on the prison conditions in the Sanjak of Mosul in the Late Ottoman State, especially during the reign of Sultan Abdulhamid II 1876-1909. The importance of the research lies in the fact that the subject of the history of prisons in the Ottoman State is one of the few studies, While the study of the same subject in the provinces of the Ottoman State away from the center is one of the very rare studies. The Ottoman history has a close touch with the Arab present because the Arab countries were under Ottoman control for more than four centuries, which left an impact on all tracks in all Arab countries. This study came according to what was presented by documents and sources related to the subject, which contributed to clarifying the situation of prison conditions in a clear way during that period.

Keywords: prison reform; sanjak of Mosul; state center; Abdul Hamid II.

Available online at https://regs.mosuljournals.com/, © 2020, Regional Studies Center, University of Mosul. This is an open access article under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/)

مقدمة

تُعد كتابة التاريخِ من العلوم الإنسانية المهمة وله خصوصية كبيرة وفائدة عظيمة في توثيق الاحداث التاريخية والاستفادة من التجارب ومقارنتها قديماً بالحاضر، من حيث تناولها مساحاتٍ واسعة مِن الحوادث والوقائع والأخبار التي لا تقتصر على المجالِ السياسي والاقتصادي والاجتماعي فحسب بل مجمل النشاط الانساني حسب المناهج الحديثة في كتابة التاريخ. والتاريخ الاجتماعي بات له أهمية كبيرةٌ وفائدة عظيمة في رسم معالم الاجتماع البشري والإفادة من تجارب الماضي، والمقارنة التطورية بينه وبين الحاضر.

ويعدُ موضوع تاريخ السجون وما يتعلّق بالحقوقِ المدنية من الموضوعات المفيدة نظراً للتطور الكبير الحاصل في مجال حقوق الإنسان. وقلّما نجد بحوثاً تناولت قضية السجون في التاريخ العربي والإسلامي.

أمّا موضوعُ تاريخ السجون في الدولة العثمانية فيُعد مِن الدراسات القليلة؛ في حين تُعد دراسة الموضوع ذاته في ولايات الدولة العثمانية بعيداً عن المركز من الدراسات النادرة جدا. والتاريخ العثماني له مساس قريب بالحاضر العربي بل أن التغيرات والتحولات الكبيرة والسريعة التي حدثت فيه مؤخرا أثرت على الاحداث السياسية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في عموم العالم عربي.

بعد سيطرة العثمانيين على العراق عام ١٥٣٤م وضعوا تقسيماً ادارياً جديداً سمي بنظام الايالات (وتعني ايالة اكبر وحدة إدارية في الدولة العثمانية. اما السنجق يعني وحدة ادارية اصغر من الايالة محدودة الرقعة، وكان على السنجق مير لواء الذي عليه ان يقدم اثناء الحرب عدداً من الجند حسب دخل اقطاعه الخاص) التي تتبعها "السناجق". وتتألف كل ولاية من الوالي وموظفيه. وقسم العراق الى خمس ولايات، بغداد – الموصل – البصرة – شهرزور – والاحساء، واصبحت كركوك مركز ولاية شهرزور، واستبدلت اسم شهرزور الى كركوك في ٢٥ شعبان ١٣١٠ " ١٤ مارس/ اذار ١٨٩٣ " بسبب وقوع التباس في تشابه الاسم بين سنجق زور الواقعة في

سوريا، فكانت الموصل واحدة من اهم الولايات التابعة والتي قسمت الى ثلاثة سناجق مهمة تأتي بعد المركز (الموصل) كل من كركوك والسليمانية .

تناولت الدراسةُ طبيعةَ السجون وظروفها العمرانية والإنسانية في سنجق/ لواء الموصل (مركز الولاية)، وكذلك الاقضية والنواحي التابعة لها، والتي من الممكن أن تكون نواة لدراسات أخرى تخص ولايات أخرى في قابل الأيام. وشرعت الدراسة بوصف عام لكنه مكثف للتاريخ السياسي لسنجق الموصل وتقلّبها بين ولاية ولواء؛ ثم أعقبه وصفٌ لطبيعة هذا السنجق وخصوصيته في المنطقة وأهميته السياسية لدى الدولة العثمانية؛ الأمر الذي اقتضى الإشارة إلى العوامل الطبوغرافية والسكانية والجغرافية.

اعتمدت الدراسة على وثائق رسمية كشفت الكثير من المعلومات حول واقع السجون في سنجق الموصل ووضعها الإداري والإنساني والصحي، في كافة الاقضية والنواحي التابعة لها، وهي معلومات على قدر كبير من الأهمية يكشف بعضها عن مدى التردي في الأحوال الصحية والإدارية للسجناء والموقوفين. وهذه الأوضاع تأزمت بتأزم حالة الدولة العثمانية في أواخر عهدها.

وتناولت الدراسة أيضا واقع أحوال المرأة السجينة في تلك الأزمان، وما كانت تعانيه من عوائق اجتماعية وإدارية لها خصوصيتها وطبيعتها.

وخلص البحث بالجملة إلى تردي أوضاع السجون ومعاناة السجناء من الإهمال والفقر في التغذية والنواحي الصحية؛ مما يعد من احد أسباب انهيار الدولة العثمانية على الصعيد الاجتماعي؛ لاسيما وان حالة الموصل كان عينة من عينات الولايات الأخرى؛ على الرغم من التفاوت والتبيان بحكم القرب والبعد من مركز الدولة العثمانية؛ فما تردي السجون إلا انعكاس لتردٍ اكبر طال عموم شرائح النظم الاجتماعية في ولايات الدولة العثمانية.

Regional Studies Journal, Vol.16, No.52, April 2022 (61-108)
Print ISSN: 1813-4610 Online ISSN: 2664-2948

تمهيد:

للتاريخُ العثماني نصيبٌ وافرٌ في الدراسات بمختلف المستويات سواءٌ أكانت سياسية وعسكرية وثقافية أو غير ذلك، لكن هناك بعض الامور لم يتم التطرق اليها في دراسات بحثية مفصلة.

ومن خلال هذا البحث نحاول التعرف على احوال السجون في سنجق الموصل وأقضيته ونواحيه لاسيما ما توفر من معلومات غنية ووثائق الأرشيف العثماني التابع لرئاسة الوزراء في اسطنبول التي تم الحصول عليها من تصنيفات مختلفة كأساس، أيضا سجلات رسمية للدولة العثمانية منها سالنامات الموصل، التي تعد من الوثائق المهمة لتاريخ الولايات بالفضلاً عن ذلك، فقد تم الاعتماد على العديد من المصادر المتعلقة بالسجون واستخدامها كمصادر ثانوية.

في الواقع كانت السجون تعاني من العديد من الامور السلبية؛ فقد لوحظ في كثير من الأحيان في قواعد الصرف الصحي أنها كانت غير ملائمة، كما كانت هناك مطالب بإعادة إصلاح السجون أو إعادة بنائها ولكن لم يكن هناك أيّ دعمٍ لعدم توفر الموارد الكافية للقيام بذلك ويرجع ذلك الى الاوضاع السيئة التي باتت عليها الدولة العثمانية في اواخر عهدها.

كان معدل الجريمة بالنسبة للنساء منخفضاً للغاية بسبب البنية الاجتماعية والثقافية المحافظة لولاية الموصل، لذلك كان عدد سجون النساء قليل مقارنة بسجون الرجال.

علاوة على ذلك، وكواحدةٍ من خطوات إصلاح السجون، كان هناك جهود من أجل إصلاح موظفي السجن، لكن وبسبب النظام الإداري الفاسد فقد اكتشف أيضا أن موظفي السجن كانوا متورطين في بعض الممارسات الخاطئة جدا.

إنّ معدل الجريمة الأعلى في سنجق الموصل لم ينعكس بشكل مباشر من لدن عدد من السجناء على المجتمع من خلال البيانات الإحصائية المستمدة من وثائق رسمية في الأرشيف العثماني، تم التعرف على الاوضاع الاجتماعية للسجناء.

تناول البحث أوضاع السجون في احدى ولايات الدولة العثمانية المهمة لاسيما في عهد السلطان عبد الحميد الثاني، وقد حددت الدراسة البحث في الجانب الإداري والجانب الصحي لأوضاع السجون آنذاك وذلك بالاعتماد على ما توفر من معلومات من الوثائق العثمانية غير المنشورة التي اسعفت الدراسة بمعلومات غنية بينت دور الحكومة العثمانية في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، ومن ثم نبذة عن المفاهيم الجنائية والجرائم وكيفية الحد منها وايجاد العقوبة المناسبة وكذلك الوضع العام في السجون لاسيما في سنجق الموصل. ان سبب اختيار السنوات ١٨٧٦-١٩٠٩ هو واقع سنجق (مقر الولاية) في عهد السلطان عبد الحميد الثاني وكذلك الرجوع قليلا وتحديدا الى عام ١٨٦٤ بعد صدور قانون الولايات آنذاك وكذلك جنبا إلى جنب مع التغييرات الإدارية والاجتماعية في الدولة العثمانية، مرورا حتى العام ١٩٠٩. وبداية عهد جديد فيما بعد ودخول العثمانيين الحرب العالمية الاولى ومن ثم الاطلاع على الوضع العام، والعمل الإصلاحي والتعرف على الملف الاجتماعي داخل مصلحة السجون، وتنتهي هذه الدراسة مع نهاية حكم السلطان العثماني عبد الحميد الثاني عام ١٩٠٩ بعد اعلان خلعه في نيسان من العام ذاته عقب الانقلاب عليه عام ١٩٠٨ حتى دخول العثمانيين الحرب العالمية الاولى، وتم اختيار ولاية الموصل ، بوصفها واحدة من أهم الولايات في الإمبراطورية العثمانية والتعرف على الاحوال والظروف في سجون الموصل.

سنعرض في هذا البحث نبذة عن اوضاع السجون في سنجق الموصل خلال السنوات اعلاه، فضلاً عن البحث عن الدافع الرئيس لإصلاح هذه المؤسسة وكذلك

مدى تأثير ذلك الإصلاح، وما أسباب التنفيذ؛ فضلا عن تقييم الاوضاع العامة للسجون واوضاع السجناء فيها، التي تعد احدى اهم السناجق المهمة التابعة للدولة العثمانية في المنطقة العربية، ونحاول تسليط الضوء على ما اذا كانت تلكم السجون مؤسساتٍ اصلاحيةً فعلا؛ أم عبارة عن مكان أو مدارس لتعلم الجريمة اذا صح القول.

من البديهي ان يُسأل عن سبب اختيار هذا الموضوع، فحسب رأينا ان اختيارنا لهذه الجزئية من تاريخ سنجق الموصل لم يتم التطرق اليها كدراسة من جهة وكذلك تسليط الضوء على تبيان واقع حال السجون في تلك الفترة بشكل عام من جهة اخرى. وعلى الرغم من بذل الجهود اللازمة إلا انه لم يتم بحث الموضوع بصورة كافية لظروف السجون؛ بسبب فقدان الوثائق الخاصة بالسجون في السنوات الاخيرة على رغم من أن الدراسات عن سجون الدولة العثمانية قد ازدادت مقارنة بالسنوات السابقة، الا اننا حاولنا تقديم دراسة تخص السجون في سنجق الموصل، وذلك لحاجة الدراسات التاريخية اليها .

اكتسبت دراسة الهيكل الاجتماعي والسياسي والاقتصادي للتاريخ العثماني فضلاً عن بنيته الاجتماعية أهمية في السنوات الأخيرة، وبالتالي لوحظت زيادة في دراسات التاريخ الاجتماعي.

ومن اجل تسليط الضوء اكثر ولاقتران السجون بالعقوبة، فلابد من تقديم نبذة عن الجريمة التي هي الاساس مرتبطة بنشوء السجون منذ أمد بعيد، لذا غالبًا ما يأتي اسم "الجريمة" مقرونا بالسجن، وكان حيز الدراسة يتناول الفترة الممتدة ما بين القرن التاسع عشر ونهاية العقد الاول من القرن العشرين، للبحث في مستوى الجريمة آنذاك والكشف عن محاولات نشر النظام منذ بداية القرن التاسع عشر وانعكاس ذلك في

السجون، وحددنا لذلك احوال سجون سنجق الموصل (١٨٧٦-١٩٠٩) لاسيما في عصر حكم السلطان عبد الحميد الثاني .

يمكن تعريف العقوبة على أنها الثمن الذي دفعه الجاني في مقابل الجريمة التي اقترفها، ونتيجة للأفكار والنظريات حول هذه القضية، ولدت فكرة سجن المجرم وإبقائه تحت المراقبة، فالسجون أماكن يتم فيها إضفاء الطابع المؤسسي على الجريمة والعقاب، ومع ذلك، فإن "إضفاء الطابع المؤسسي" على السجون في الغرب ولدى العثمانيين لم يبدأ إلا في التاسع عشر، ومن الممكن أن نقول إن هناك خطوات في الغرب حول إصلاح السجن منذ نهاية القرن الثامن عشر.

ومن محاولات اصلاح السجون كانت هناك شروط منها: تدريب السجناء وإشراكهم في الإنتاج من أجل سد الحاجة إلى العمل. وشكّلت مراجعة نظام السجون في الدولة العثمانية موضع شك خلال فترة التنظيمات وعقب إعلان التنظيمات أدخلت بعض التغييرات في نظام العقوبات على غرار نظام السجون في أوروبا. وقد لعب مصلحو السجون، دوراً رئيساً في مراجعة نظام السجون. وقاموا بخطوات إصلاحية ملموسة في عهد عبد الحميد الثاني، أما في عصر الاتحاد والترقي فقد اكتسبت زخماً كبيرا. وكان لضعف الدولة العثمانية في اواخر عهدها وقعاً سلبياً على السجون؛ إذ انخفضت عملية الاصلاح وتطوير السجون، وكان هذا واضحا مع ضعف الدولة العثمانية من خلال هذه الدراسة. في تقديم افضل السبل للنزلاء في السجون المنتشرة في الاقضية والنواحي التابعة لولايات مهمة للدولة العثمانية .

Regional Studies Journal, Vol.16, No.52, April 2022 (61-108)
Print ISSN: 1813-4610 Online ISSN: 2664-2948

المبحث الأول

مفهوم السجون والجريمة والعقاب

اولا: السجن لغة واصطلاحاً

أ. **السجن لغة:** السجن لغة بكسر السين موضع الحبس(رضا، ١٩٨٥، مج١٢/٢)، أي المحبس (البستاني، ١٩٨٠، ٢٧٣)، وهو فعل المحابس(الأكبر، ١٩٧٠، ١٠٢)، وعند فتح السين يعني الحبس نفسه (منظور، ١٩٥٦، ٢٠٣/١٣-٢٠٤)، وبذلك يصبح السجن لغة المنع (الفيروزآبادي، ١٩٥٢، ٢١٣/٢)، والامساك (الزبيدي، ١٩٦٦، ١٢٤/٤)، والسجن مشتق من الحصر (السيوطي، د.ت، ٢٨٣؛ الطرابلسي، ١٣١٠هـ، ٢٣٢؛ الفارابي، ١٩٧٥، ٢٩٥/٢)، لقوله تعالى: ((وجعلنا جهنم للكافرين حصيرا)) (سورة الإسراء، الآية ٨)، اي سجناً (الرز، ١٤٢٥هـ، ٢٨٣) ومحبساً (القالي، د.ت، ٣٠٦/٢؛ هبيرة، ١٩٩٣، ٢٣٩/٢) ويعني الحبس منع الشخص من الخروج إلى اشغاله ومهامه كافة وتعويقه اي منعه من التصرف بنفسه (أبو حسان، ١٩٨٧، ١٠٤)، اي بمعنى حبسه (سجنه) (الرازي، ١٩٨٣، ١٢٠؛ الطائي، ٢٠٠٩).

ب. **السجن اصطلاحاً:** هو المكان الذي جرى اعداده لتنفيذ الاحكام على الاشخاص المتهمين والمراد حبسهم ويسمى بالمؤسسات العقابية؛ لأنها الأماكن التي تنفذ فيها العقوبات السالبة للحرية (حسني، ١٩٧٠، ٣)، إذ وجِد السجن ليكمل الاهداف المراد تحقيقها من وراء ذلك والمتمثلة بردع المخالفين للشرائع السماوية والخارجين عن القوانين التي وجدت لتحقيق الامن والامان والعيش برفاهية وسلام للبشرية (غانم، ١٩٨٥، ٢٥).

وقبل التطرق الى السجون في سنجق الموصل. سنناقش مفاهيم الجريمة والعقاب والسجن، ثم مسار إصلاح السجون في أوروبا وفي الدولة العثمانية. وكذلك التطرق لمفاهيم الجريمة والعقاب والملفات الإجرامية في الولاية مرورا بالتطرق للأوضاع العامة لولاية الموصل، من موقع جغرافي والنظام الإداري والسكان

والاقتصاد؛ وكذلك سوف نتطرق الى سجن– اوضاع النساء– (الإناث) في السجن، وكذلك مسؤوليات الموظفين، فضلا لما تعرفوا علية خلال فترة محكوميتهم.

ثانيا: مفهوم الجريمة:

طور علماء الاجتماع العديد من النظريات ووضعوا التعريفات وكتبوا حول مفهوم الجريمة. على الرغم من ان الجريمة في الحقيقة مفهوم غير متفق عليه. فبحسب الشريعة الإسلامية " كل عمل يخالف الحقيقة والعدالة والطريق الصحيح يمكن تسميته (جريمة). إذن نستطيع القول ان الجريمة كحكم شرعي هي معارضة كل عمل أمره به الله سبحانه وتعالى" (Zehra, 1994, 23–24). وإذا ألقينا نظرة الى تاريخ الفلسفة " وفقاً لأفلاطون فان الجريمة هي نوع من امراض الروح ولها ثلاثة مصادر: الطموح (الرغبة والتطلع والغيرة والغضب والخ...) البحث عن اللذة والجهل. ويتم علاج هذه المصادر الثلاثة بالعقاب، فالعقاب ينور الجاني ويصلحه. اما ابقراط فانه بحث عن أسباب الجريمة في الهيكل الجسدي للناس وادعى وجود علاقة بين اشكال الجسم وشخصية الانسان. وعلى الرغم من ادعاء ارسطو فان البؤس يكون سبباً للاختلال والجريمة؛ الا انه اعتبر المجرمين أعداء المجتمع ودافع عن ضرورة معاقبتهم بدون رحمة" (Eren, 1994, 26–27).

عُرِّفت الجريمة بطرق مختلفة وفقاً للآراء الفلسفية؛ فبينما يُعرَّف القانون الجنائي الجريمة بأنها (الفعل الذي يحظره النظام القضائي مع التهديد بالعقوبة)، ينص القانون الخاص على أنها (الفعل الذي يعاقب عليه القانون يعد جريمة)، اما وفقاً لنظرية العدالة فان الجريمة هي (جميع أنواع الأفعال والاعمال التي تتعارض مع الأخلاق والعدالة). وعرَّف الوضعيّون الجريمة على أنها (فعل ضد متوسط مفهوم الأخلاق لشعب معين في وقت معين) (Boynukalın, 2009, 453–457).

وإذا أردنا وضع تعريف محددٍ لمفهوم الجريمة، فيمكننا القول انها (كل سلوكيات الأفراد او المجموعة التي تكون على عكس الأعراف التي يحددها المجتمع الذي يعيشون فيه وتنتهك حقوق المجتمع او الفرد). واليوم يتم تحديد العوامل التي

تحدد الجريمة من خلال نطاق الجريمة والقوانين والحقوق. وإن الطابع العالمي للجريمة تمنع الجاني من تبرئته من قبل مجتمع آخر.

فضلا عن مفهوم الجريمة، كانت أسباب الجريمة ومصدرها موضوع نقاش أيضاً. وفقاً لأبقراط، فإن الدافع لارتكاب الجريمة فطري وينتج عن عدد من المشكلات الهيكلية والفسيولوجية(Eren, 1994, 26–27) . ومع ذلك فإن الزيادة او النقصان في معدلات الجريمة وفقاً للتوترات الاقتصادية والاجتماعية المختلفة يدل على أنها ليست مستقلة عن الأسباب الاقتصادية والاجتماعية. والأكاديميون الذين يعتقدون أن الجريمة شكل من اشكال السلوك غير الطبيعي لم يتجاهلوا أن الدافع وراء هذا السلوك غير الطبيعي قد اكتسب بعداً مختلفاً ايضاً. الجريمة بأنواعها وتواترها هي مرآة للمجتمع. فالجريمة قد تكون ردة فعل ضد المجاعة والأوبئة والبطالة والحروب والصدمات الاجتماعية والاقتصادية (R.Weisse, 1982, 2). وإن فكرة الجريمة تجلب العقوبة بغض النظر عن الاختلافات المفاهيمية فقد تم تحديدها من خلال القوانين والأعراف، وبالتالي أصبحت العقوبة حتمية.

ثالثا: مفهوم العقوبة

يمكن تعريف العقوبةِ بأنها دفع الثمن من قبل المجرم مقابل جريمته وتحت إشراف الحكومة في إطار حكم جريمته. والعقوبة وفقا للشريعة الإسلامية:

"هو الكلام الذي يعادل أفعال الناس وسلوكياتهم في الدنيا والآخرة، والمصطلح الفقهي بمعنى الجزاء المادي والمعنوي الذي يطبق على الجاني. اما المعنى الاصطلاحي يعني " دفع ثمن مقابل لشيء ما". ونلاحظ أن العقوبة تستخدم في معنيين رئيسين في الأدب الإسلامي أحدهما عام والآخر خاص؛ فالعقوبة بالمعنى العام والتي ترتبط بالمعنى الاصطلاحي أيضا عبارة عن حافز او اجراءات رادعة ذات طبيعة دنيوية واخروية. أما المعنى الخاص يشير إلى العقوبة المادية والمعنوية التي يجب أن يطبقها النظام القانوني في العالم على المجرم" (Bebek, 1993, 469–470).

والعقوبة ظاهرة نوقشت كثيرا من حيث جانبها التأديبي إذ بدأت أساليب العقوبة تخفف، فقبل القرن الثامن عشر كانت العقوبة تستهدف جسد المجرم مباشرة، وبالتالي فهي عملية انتقامية منه. وكان يتم عرض أساليب العقاب القائمة على التعذيب في مكان عام، وبالتالي كانت بمثابة رادع لأولئك الذين يفكرون في ارتكاب الجريمة نفسها وبمثابة اظهار لقوة السلطة ايضاً. كما عدت الجرائم في تلك الفترة بمثابة هجوم مباشر على الحكومة، لذلك تم تطوير عقوبات من قبل الحكومة لغرض الانتقام من المجرم. فكان أكثر هذه العقوبات ملفتاً للنظر هو عقوبة داميانس (Damiens) بتاريخ ٢ اذار/ مارس ١٧٥٧ في باريس الذي تعرض للتعذيب لقتله والد الملك إذ تم سحب لحم داميانس بالكماشة الساخنة وسكب الزيوت الساخنة عليه، ثم تم سحب جسده في اتجاهات مختلفة بواسطة ٤ خيول وقطع أجزاء جسده التي لم يتم فصلها بواسطة فأس وبعد ذلك القيت الأجزاء المتبقية من جسده في النار وتحول إلى رماد (Foucault, 2006, 33–35).

ولكن بعد ذلك بدأ القانون الجنائي الحديث الذي كان سيزار بيكاريا (Cesare Beccaria) رائدا فيه، في معارضة التعذيب وعقوبة الإعدام بحجة أنه ينبغي فرض العقوبة وفقاً للجريمة وأن العقوبات يجب أن تكون مكافئة للجرائم. بالطبع مبدأ المعادلة العادلة بين الجريمة والعقاب معروف منذ العصور القديمة للتاريخ. ففي التوراة ذكر انه تتم المعاقبة حسب الخطيئة المرتكبة. وجاء في القرآن الكريم "... ومن جاء بالسيئة فلا يجزى الا مثلها وهم لا يظلمون" (١٦٠/٦). كما ذكر أفلاطون في كتابه المسمى (القوانين) أن العقوبة على كل جريمة يجب أن تُعاقب على أساس الخطأ (Beccaria, 2004, 49). وعلى الرغم من أنّ معادلة العقوبة بالجريمة ليست في الواقع معيارا يطرحه القانون الحديث، فقد تم طرحها على جدول الأعمال وبدأت مناقشتها من لدن العديد من علماء الاجتماع والقانون مع اللوائح والتحسينات القانونية. ومن المهم أيضا أن تكون العقوبة رادعة وكذلك معادلة للجريمة.

ان التوازن بين الجريمة والعقاب وحتى نظريات الردع والتأديب والإصلاح الخاصة بالعقاب قد أثارت حقيقة أن العقوبة تستهدف الروح وليس الجسد. في الوقت الذي تطورت فيه العقوبة من مبدأ الانتقام إلى مبدأ الإصلاح والتأديب، فإن نظريات إبقاء جسد وعقل الجاني تحت المراقبة جلبت معها "السجون". إذ يمكن تلخيص "نظرية السجون" على النحو التالي: (كما أن الامتثال للأعراف يجلب معه جائزة (ثواب) فإن التصرف ضد هذه الأعراف يجلب معه العقاب). إذاً المكان الذي يتم فيه إضفاء الطابع المؤسسي على الجريمة والعقاب هو "السجون" (Beccaria, 2004, 46).

رابعا: نبذة عن مشروعية السجون في الإسلام

لاشك في أنّ السجون كان لها ارث واسع في تواريخ الأمم والحضارات وفي الإسلام تطور مفهوم السجن وأحكامه بتطور الحضارة الإسلامية التي بدأت اولا في مجتمع له جذور في البداوة ولم يكن للسجون وجود ما قبل الإسلام بالمفهوم الاصطلاحي.

وحين أتى الإسلام وتشكلت الدولة الإسلامية وتعقد بناءُ المجتمعات المدنية وتوسع ظهور الحاجة إلى إنشاء السجون، كان الموقف من إنشاءها بداية موضع أخذ ورد من لدن العلماء، لكن الراجح هو مشروعيتها وضرورتها.

ولإثبات مشروعية عمارة السِجن من المفيد من إثبات مشروعية السَجن في الإسلام أولا، وفيما يلي لمحة عن حكم السجون.

أولا– من القرآن: استدل العلماء على مشروعية السِجن بعدة آيات نذكر منها: قوله تعالى: ((واللاتي يأتينَ الفاحشةَ من نسائكم فاستشهدوا عليهِنَّ أربعةً منكم فإن شَهِدُوا فأمسكُوهُنَّ في البيوتِ حتى يتوفَّاهنَّ الموتُ أو يجعل اللهُ لهنَّ سبيلا)) (سورة النساء، الآية ١٥). إذ إنّ المرأة كانت في صدر الإسلام إذا زنت، وشهد عليها أربعة، حبست في البيت .. ويُستدلّ على مشروعيّة الحبس كذلك بقوله تعالى: ((إنَّما جزاءُ الذينَ يُحاربونَ اللهَ ورسولَهُ ويسعَوْنَ في الأرضِ فساداً أن يُقَتَّلوا أو يُصلَّبُوا أو تُقطَّع أيديهم

وأرجلهم من خلافٍ أو يُنْفَوا من الأرضِ)) (سورة المائدة، الآية ٣٣)، يُراد بالنفيُ الحبسُ لدى بعض العلماء" (القرطبي، د.ت، ١٥٣/٦).

ومن الحديث الشريف: عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده أن النبي (صلى الله عليه وسلم) حبس رجلا في تهمة ثم خلى عنه وفيه مشروعيّة الحبس ولو بتهمة. ووجه الدلالة فيه: أن النبي وسلم حبس رجلاً في تهمة وهذا فعل منه وفعله سنة (الجزري، ١٩٩٩).

وذهب بعض أصحاب الامام أحمد وغيرهم إلى أنه لا ينبغي للحاكم أن يتخذ مكاناً يخصصه للحبس؛ لأنه لم يكن للرسول (صلى الله عليه وسلم) ولا لخليفته أبي بكر رضي الله عنه سجن، ولكن إذا لزم الأمر يعوّق بمكان من الأمكنة أو يأمر .... الغريم بملازمة غريمه كما فعل النبي(صلى الله عليه وسلم) (الطرابلسي، د.ت). لكن الحكم الساري هو مشروعية إنشاء السجون لضرورات ذكرها المشرعون وتوسعوا فيها.

وبالعموم فقد " استدل العلماءُ والفقهاء على مشروعية الحبس من القرآن الكريم ومن السنة النبوية فقد حبس الرسول وحبس من بعده الخلفاء الراشدون وتوسعوا بذلك والنصوص التي استدل بها الفقهاء والتي وردت في القرآن الكريم متعددة، فقد ورد في القرآن مرادفات لمعنى الحبس أو التعويق أو النفي أو الحصر على الرغم من أن القرآن لم يضع الحبس كعقوبة لأية جريمة من جرائم الحدود أو القصاص ولم ينص عليها مباشرة في التشريع العقابي، إلا أن العلماء والفقهاء وجدوا في تفسير بعض الايات اصل مشروعية الحبس لاستخدامه كوسيلة عقاب لبعض الجرائم التي نشأ حولها خلاف في الرأي" (التميمي، ١٩٩٧، ٢٨٩).

وتدعو الحاجة عقلاً إلى إقرار الحبس للكشف عن حال المتهم المجهول الحال حتى ينكشف أمره ولا يضيع الحق، وإن كان معروفا بالفساد والجريمة فحبسه أولى، ولكف أهل الجرائم المنتهكين للمحارم، الذين يسعون في الأرض فسادا ويعتادون ذلك، أو يعرف منهم ، ولم يرتكبوا ما يوجب الحد والقصاص (ظاهر، ٢٠١٤، ٥–٩).

Regional Studies Journal, Vol.16, No.52, April 2022 (61-108)
Print ISSN: 1813-4610 Online ISSN: 2664-2948

خامسا: الجريمة والعقاب في قانون الدولة العثمانية

كانت الدولة العثمانية تطبق احكام الشريعة الاسلامية والاحكام العرفية معاً. ويطلق على (الجناية) في الشريعة الاسلامية الجريمة او الجُرم، وتُعرَّف بأنها عمل يحرمه الله ويعاقب عليه. ومن الممكن التعبير عنها أيضا على أنها "النواهي التي يعاقب الله عليها بالحد والتعزير" (Akgündüz, 2006, 106–107).

عقوبات التعذيب التي كانت تطبق في اوروبا على مبدأ ضرورة توجيه العقوبة على الجسد، نراها استمرت في الدولة العثمانية حتى القرن السادس عشر، ومن أكثر طرق العقاب لفتاً للانتباه جعل المجرم يقعد على وتد وتعليقه من خُطاف.

"التعليق من خُطاف: كان يتم سحب المجرم على عمود عن طريق حبل مربوط على معصميه ويمر من بكرة موجودة في اعلى العمود تم يترك فجأة ليسقط بسرعة على خُطاف حاد ومدبب في منتصف العمود من جانب جسمه ويترك في تلك الحالة حتى وفاته، وغالباً ما كان يتم إجراء هذا التعذيب في بارماك كابي بإسطنبول"(Sertoğlu, 1958, 65) .

سادسا: السجن كشكل من اشكال العقوبة ونشأة السجون:

السجن يعني تثبيت الفرد في مكان ما من خلال تقييد حريته الجسدية في الحركة ونزع مفهوم إدارة الوقت منه ايضاً، وكلمة الحبس تعني الحجز او المنع في القاموس التركي، والمعنى العُرفي لها حبس شخص او كائن حي او شيء ما واحتجازه لبعض الوقت، وفي لغة القانون تعني " تقييد الحرية الشخصية عن طريق الاحتجاز القسري للمتهم او المجرم في مكان معين، ويأتي الحبس في مقدمة أنواع الحرمان من الحرية (Bardakoğlu, n.d., 54–64).

ومنذ انتقال المجتمعات إلى الحياة المستقرة واستخدام السجون المغلقة من أطرافها الأربعة بجدران كمكان لاحتجاز المجرمين والسجون التي نستخدمها اليوم هما ظاهرتان مختلفتان تماماً، ومن أجل إدراك مفهوم السجن من الضروري النظر في التمييز الذي أجرته جولتكين يلدز بين "المحبس" و "السجن". لأن السجن بدأ يستخدم

بالمعنى المعروف في يومنا هذا في القرن السادس عشر، وبدأ ينتشر في القرن التاسع عشر. وتقول يلدز إن أماكن مثل القلاع او القصور او البروج او الحصون إلخ لها خصائص المحبس وأنها ليست سجونا تعمل وظيفة الاحتجاز والعقاب. والمحبس ليس مكان مغلق فحسب بل يمكن أن يكون جذوع الأشجار التي تربط فيها الايدي والارجل او الأغلال او السلاسل وما إلى ذلك. والعقاب ليس فقط من اجل العبرة والحاجة إلى الإصلاح بل لتطمين شعور الضحية بالانتقام أيضا، يستخدم السجن كمكان يتم فيه إضفاء الطابع المؤسسي على مفهوم العقوبة الناتجة عن الجريمة، ويهدف إلى إعادة تأهيل واصلاح السجين عن طريق إبقائه تحت الإشراف لمنعه من ارتكاب الجريمة نفسها مرة أخرى. وكما أسلفنا فبفضل اسهامات مفكرين مثل بيكاريا (Beccaria) وفولتير (Voltaire) تغير مفهوم العقوبة في القرن السادس عشر، واسهمت هذه التغيرات في نشأة القانون الحديث. ومع ظهور القانون الحديث انتقلت عملية المحاكمة التي تؤدي الى عقوبة الإعدام الى عملية محاكمة أسفرت عن عقوبات ملزمة للحرية. ولقد كان عنصر إقامة التوازن بين العقوبة والجريمة ومفهوم إعادة التنشئة الاجتماعية للجاني وإعادة تأهيله بدلاً من الانتقام منه فاعلاً في عملية الانتقال إلى السجون بالمعنى الحالي (Yıldız, 2012, 8–10).

سابعاً: الاوضاع العامة لولاية الموصل

أ. الأوضاع الادارية

كانت الموصل قديما تحت سيادة المملكة البابلية والميتانية والاشورية وميديا (الميديون) والفارسية في العصور القديمة، فيما سيطر العرب على المنطقة عام ٦٤١ هـ واصبحت مركز منطقة الجزيرة في العهد الاموي. ثم بعد ذلك سيطر العباسيون عليها ثم السلاجقة وبالتالي الاتراك عام ١٠٩٥ (حجي، ١٩٧٨، ١٣١–١٤٢؛ Marufoğlu, 1998, 25). ولموقعها ومناخها المتميز بهطول الامطار ووفرة مصادر المياه اعطاها سمة مميزة عن باقي الولايات التي كانت تحت إدارة الدولة العثمانية. وولاية الموصل محاطة من الشرق بإيران ومن الشمال بولاية ديار بكر ومن الجنوب ببغداد ومن الغرب بالشام (دمشق) ومن الشمال الغربي بحلب ولواء زور (دير الزور) (الجنابي، ١٩٨٢، ٨–١٢؛ الخلف، ١٩٥٦، ٧٥؛ علاوي، ٢٠٠٢)، وبعد

السيطرة العثمانية على العراق عام ١٥٣٤م ربط السلطان العثماني سليمان القانوني (١٥٢٠-١٥٦٦م) الموصل بولاية ديار بكر ومنحها صفة سنجق تابع لها لكن الامر لم يستمر حتى العام ١٥٣٨ م، إذ اضحت واحدة من الولايات التابعة للإدارة العثمانية (رؤوف، ١٩٧٥؛ Kunt, 1983, 107).

ومن المعروف ان "إيالة" هي اكبر وحدة في الدولة العثمانية، بينما السنجق هو وحدة ادارية اصغر من الايالة محدودة الرقعة، وكان على السنجق مير لواء الذي عليه ان يقدم اثناء الحرب عدداً من الجند حسب دخل اقطاعه الخاص التي تتبعها "السناجق" وتتألف كل ولاية من الوالي وموظفيه. والموصل واحدة من خمس ولايات هي : بغداد – الموصل – البصرة – شهرزور – والاحساء(لونكريك، ١٩٨٥، ٩٤).

وضمت الموصل (مركز القضاء) بعد عام ١٥٣٨م ناحيتين هما ناحية الشيخان والعشائر السبعة و٥٠٦ قرية. وكان يوجد داخل الموصل في ذلك الحين ٧٧١٤ خانة (دار)، و٢٣ نزل (فندق)، و٢٦٧٧ دكان ومخزن، و٣٦ حمام، و١٢٩ جامع ومسجد، و١٢ مدرسة، و٦ صيدليات، ومدرسة رشيدية واحدة (مدرسة متوسطة)، ومدرسة كلدانية وسريانية ويهودية واحدة، ومدرسة الصبيان (مدرسة ابتدائية)، و٤ تكّية وزاوية (خلوة)، و ١٧ كنيسة ودير، و٣ قشلة، و٩ مراكز شرطة، وبطريكية واحدة، ومستشفى واحدة، و١٣٥ طاحونة، ومطبعتان (Eroğlu et al., 2012, 16).

ونستطيع القول ان الموصل كانت في الفترة اعلاه مركزاً للولاية والتي قسمت كما اسلفنا سابقاً الموصل وكركوك والسليمانية وثمانية عشر قضاءً واثنتين وعشرين ناحية وثلاثمائة وواحد وثلاثون قرية ونصيب الموصل كان سبعة اقضية كما موضح في الجدول في الصفحة التالية (لانز، ١٩٥٣، ٩).

وفيما يتعلق بالقرن التاسع عشر نلاحظ أن الموصل تحولت من ولاية إلى متصرفية تابعة لولاية بغداد عام ١٨٥٠ وبعد مدة قصيرة عادت لتتحول إلى ولاية مرة اخرى عام ١٨٧٨. وفي اواخر القرن التاسع عشر ومطلع القرن العشرين وبحسب الاحصاء السنوي (سالنامة) المؤرخ عام ١٣٣٠ هجري (١٩١٢م) كانت ولاية

الموصل تتشكل من لواء الموصل وكركوك والسليمانية فيما كانت اعداد الاقضية والنواحي والقرى التابعة لها على النحو التالي:

التقسيم الاداري لولاية الموصل

اسم اللواء	القضاء	الناحية	القرية
لواء الموصل	6	15	1598
لواء كركوك	6	17	1712
لواء السليمانية	5	11	1082
المجموع	17	43	4392

وكان مركز الولاية لواء (سنجق) الموصل يتشكل من ٧ اقضية هي: الموصل والعمادية وزاخو وسنجار ودهوك وعقرة. وزيبار الواقعة بين راوندوز شرقا والعمادية غربا وعقرة جنوبا وحكاري شمالا اما لواء كركوك فكان يتشكل من الاقضية التالية راوندوز واربيل وصلاحية (كفري) وكويسنجق ورانية. فيما كان اللواء الثالث للولاية السليمانية تضم داخل حدودها ٤ اقضية هي الجولان بر وبازيان وشهر بازار والمعمورة (معمورة حميد) (Eroğlu et al., n.d., 222).

الاقضية والنواحي والقرى التابعة للواء الموصل(Eroğlu et al., n.d., 17)

اسم القضاء	القضاء	الناحية	القرية
قضاء الموصل	**1**	**4**	**602**
قضاء عقرة	**1**	**2**	**214**
قضاء دهوك	**1**	**1**	**215**
قضاء العمادية	**1**	**5**	**366**
قضاء زاخو	**1**	**2**	**181**
قضاء سنجار	**1**	**1**	**49**
ريباز	**3**	**2**	**185**
المجموع	**9**	**17**	**1812**

تضم مدينة الموصل مركز ولاية الموصل مدينة دهوك وزاخو شمالاً واربيل غرباً وكركوك والسليمانية في الجنوب الشرقي ويحدها من الجنوب مدينتا تكريت وبغداد[١](Cevad, 1997, 40; Hut, 2006, 14; Nasrullah et al., 2003, 103).

ومن المعلوم تأثيرُ الاحداث والتطورات التاريخية التي شهدتها المنطقة او المدينة ما على التركيبة الاجتماعية والثقافية وعلى الأمن بشكل مباشر. وبهذا الصدد من المفيد التطرق بإيجاز إلى الوضع التاريخي للموصل، وتأسيس المحاكم العثمانية المؤقتة في الموصل عام ١٥١٧ اثناء الحملات الايرانية التي نظمها ياووز سلطان سليم من اجل القضاء على الخطر الصفوي. إلا ان تأسيس الحاكمية فعلياً في الموصل كان عام ١٥٣٤ بعد حملة العراقيّن(Öke, 2003, 13) التي قادها السلطان سليمان القانوني(Paşa, 1997, 219) .

وعلى الرغم من ان الموصل كانت تحت سيادة الدولة العثمانية ولكن كسياسة عثمانية عامة لم يُمنع الزعماء الاكراد الذين كان لهم نفوذ في المنطقة من الحفاظ على مكانتهم، وكذلك لم يتم المساس بالتركيبة المحلية طالما تم مراعاة شروط الطاعة ودفع الضرائب(Bayatlı, 1999, 4) .

بعد أن أصبحت الموصل تحت حكم الدولة العثمانية، كانت متأرجحة في الارتباط إداريا ما بين بغداد وما بين شهرزور، ثم تحولت فيما بعد وتحديداً في عام ١٥٨٦ إلى ولاية (مقاطعة)، وعلى اثر ذلك شهدت الموصل تغييرات متكررة في التقسيم الاداري في تلك السنوات (Marufoğlu, 1998, 27–28) ،وكانت الموصل مركز جذبٍ عبر التاريخ لما تملك من ثروات جوفية وسطحية ونسيج تاريخي وكونها رعية الأنبياء(Al- Muqaddasi, 1994, 124–125) فضلاً عن كونها منطقة عازلة للدول

الواقعة تحت سيطرتها بسبب موقعها الجغرافي. وذلك لم يخف التوتر في الموصل، وكانت في كثير من الاحيان وسط الحروب والتمردات(Moltke, 1969, 170) .

ب. المناخ

ينبغي التطرقُ لمناخ ولاية الموصل بشكل مختصر لما للظروف المناخية التي تعد احد العوامل الجغرافية المهمة في حياة الانسان والمجتمع. فمناخ منطقة الموصل حار جاف صيفاً وبارد ممطر نسبياً في الشتاء (Hut, 2006, 6) ، ويقول المقدسي عالم الجغرافية العربي الذي عاش في القرن العاشر ان الموصل مدينة رائعة مبنية بشكل جميل وتتمتع بمناخ لطيف ومياه صحية. وإلى جانب ذلك يقول أيضا ان مدينة الموصل مزدهرة بحدائقها وفواكهها المدهشة ومياهها المعدنية الرائعة وبيوتها الساحرة ولحومها الجيدة (Paşa, 1997, 222).

كما يكون المناخ معتدلاً على طول نهر دجلة. وبهذا الصدد فان منطقة الموصل– كركوك مناسبة لزراعة محاصيل زراعية مختلفة ولتربية الحيوانات. فوفرة المراعي واتساع مساحتها توفر الظروف الملائمة لتربية الماشية والابقار (Al-Muqaddasi, 1994, 130). وعلى الرغم من كون قضاء دهوك وزاخو مستنقعات وبالتالي تؤثر على الطقس قليلاً إلا ان طقس بقية المناطق صحي وجميل. ولهذا السبب لم يتم رصد الامراض التي مصدرها الطقس في هذه المنطقة (Eroğlu et al., 2012, 116).

لا يمكن إنكار تأثير المناخ على سلوك البشر والمجتمع. فيقول المسؤول العثماني محمد خورشيد باشا الذي اتيحت له فرصة التجول في المنطقة جيداً والتعرف عليها: "ان مناخ الموصل يؤثر على مواقف وسلوك البشر الذين يعيشون في هذه الجغرافية لكون ماء الموصل وطقسها معتدلاً يوجد فيها اشخاص اذكياء وبارعين، فالشديد منهم شديد ولا يوجد فيهم حالة وسطية. على سبيل المثال لديهم فكر مقرط في

الذكاء والغباء وفي الاخلاص والغدر"(Tepeyran, 1998, 356–357) ، ويعدُّ مناخ منطقة الموصل–كركوك معتدلاً للغاية، وتظهر خصائص مناسبة جداً لزراعة محاصيل زراعة متنوعة ولتربية الحيوانات، والمياه الجارية التي تمر من المنطقة مثل نهر دجلة والخوصر والخازر والزاب لها تأثير ايجابي على الحياة الاقتصادية بصرف النظر عن الزراعة وتربية الحيوانات. فضلا عن كون الموارد الجوفية فيها غنية وعلى رأسها النفط مما جعل المنطقة محط اهتمام على مر الأزمنة(Es-Sakkar, n.d., 362).

ج. الاقتصادية:

كان لظهور مجالات مختلفة على صعيد الانشطة الاقتصادية في سنجق الموصل ذات الجغرافيا الواسعة اثر واسع. وتظهر البيانات الواردة الينا من الاحصاءات السنوية (سالنامات) ان الانشطة الزراعية والحيوانية كانت تشكل الجزء الاكبر من اقتصاد ولاية الموصل[٢]. ولقد اشتق من كلمة الموصل (وبالفرنسية من كلمة "muslin" (mousse-line موصلين". ولم يعد النسّاجون في الموصل ينتجون (موصلين تول بانت) النسيج الرقيق الذي جعل المدينة مشهورة ذات يوم[٣]. "ويعزز علي بيك سبب تراجع الصناعة المحلية والانتاج المحلي في الموصل على الرغم من كونها في اوج تطورها إلى عدم القدرة على منافسة البضائع الاوربية (Hut, 2006, 8). ثم يضيف محمد خورشيد باشا ان سبب توقف انتاج قماش موصلين (النسيج الرقيق) جاء نتيجة كثرة انتاج الاقمشة الاوربية ورخصها بعد الثورة الصناعية (Eroğlu et al., 2012, 4–13).

المبحث الثاني

أوضاع السجون في ولاية الموصل في عهد السلطان عبد الحميد الثاني

أولاً: الوضع العام في سجون سنجق الموصل

لم تكن أوضاع السجون في سنجق الموصل مختلفة عن أوضاع السجون في بقية المدن الولايات العثمانية. إذ يذكر في جميع المراسلات التي تخص أوضاع السجون وما يجب القيام به، أنها سجون متهالكة وفي وضع مُزرٍ ومخالف للشروط الصحية. كما يذكر مؤرخ التاريخ العثماني حسن شان انه كان يتناول في جدول اعماله موضوع نظافة الأماكن المغلقة مثل السجون ومطابقتها للشروط الصحية من عدمها وخاصة في الفترة الأخيرة من حكم الدولة العثمانية. فيقول ان الامر كان متعلقاً بعلاقة تلك الأماكن بالعالم الخارجي أكثر من التفكير بحياة السجناء والتخوف من تحول هذه الأماكن الى أماكن تهدد الصحة العامة، فكانت بمثابة تدبير لمنع انتشار الأوبئة منها. كما يبين حسن شان ان موضوع "النظافة" الذي تداول تزامناً مع فترة الحداثة في الدولة العثمانية كان مختلفاً عن مفهوم النظافة الذي يستند الى المراجع التقليدية والإسلامية وانه موضوع ينبغي دراسته بشكل منفصل (Şen, 2005, 82–92)، ونرى استمرار تداول موضوع "النظافة" في سجون سنجق الموصل وتوابعها في جميع انحاء الدولة العثمانية الى نهاية فترة بحثنا عام ١٩٠٩ [٤]؛ ففي عام ١٨٩٥ تم تقسيم سجن الموصل المركزي الى قسمين احداها للموقوفين (المحتجزين) والأخرى للسجناء، كما تم تقديم طلب لتخصيص خمسة عشرة ألف قرش لبناء واضافة محل لعلاج المرضى. ويمكن القول ان القانون الذي أُعِدَّ عام ١٨٨٠ لفصل دور التوقيف والسجون عن بعضها لم ينفذ في مركز الموصل حتى ذلك التاريخ (BOA, 1895).

وقبل ذلك يذكر ان الوزارة كانت تُبلّغ بالشكاوى المتكررة بشأن تجاوز عدد السجناء للطاقة الاستيعابية للسجون، وإحدى هذه الشكاوى كانت عام ١٨٩١ حيث كان عدد السجناء يتجاوز الطاقة الاستيعابية لسجن الموصل، وكان السجناء يتفقون فيما بينهم على افتعال الشغب يومياً، فكان يؤثر سلباً على الوضع الأمني والصحي

في السجن، ولم يكن هنالك اقسام أخرى لفصلهم عن البعض فقدموا شكوى مفادها ضرورة نقل ٣٠-٤٠ شخص محكوم عليهم بالسجن مع الاعمال الشاقة الى سجن بغداد، ولعل أبرز مثال لهذه المعضلة هو ارسال برقية من ولاية بغداد الى وزارة العدل بخصوص المخاطر الموجودة لنقل السجناء من سجن كركوك الى سجن بغداد عام ١٩٠٩ والذي كان عدد السجناء فيه يتجاوز الـ ٦٠٠ سجين، وبسبب المرض خصوصاً في فصل الشتاء وتعرضهم لمخاطر صحية (BOA, 1909)، فكان ترد معلومات عديدة أن عدد السجناء في سجون الوية الموصل وكركوك والسليمانية وسجون الاقضية التابعة لهذه الالوية في الفترة المذكورة أكثر من طاقتها الاستيعابية، وكانت في وضع عمراني متهالك، كما أُعلِمَ بضرورة بناء سجن جديد لحل هذا الوضع، وتم طلب تحويل المبلغ الضروري لبناء السجن آنف الذكر. وعلى الصعيد نفسه أبلغت وزارة العدل وزارة الداخلية في عام ١٩٠٠ أن اوضاع سجون مركز ولاية الموصل ولواء كركوك وسجون الاقضية زاخو والعمادية ودهوك وأربيل وراوندوز ورانية وكويسنجق والصلاحية غير مطابقة للشروط الصحية وأن سجن رانية غير كاف لاستيعاب عدد السجناء الحالي إذ كانت السجون في مركز الموصل واقضية دهوك وزاخو رطبة للغاية ولا تدخلها اشعة الشمس ودرجة الحرارة مرتفعة فيها والاجنحة مزدحمة للغاية وكانت تتكون من غرفة واحدة او غرفتين غير مطابقة للشروط الصحية، فقد كانت تحتاج الى اصلاح لذلك تم الإبلاغ بضرورة معالجتها، ولم يكن سجن العمادية حاله افضل من مما ورد ذكره انفا فلم يكن السجن مطابقا للشروط الصحية ولا تدخله اشعة الشمس ولا يحتوي على جدران، لذلك ابلغ بضرورة بناء سجن جديد وارسال الاموال اللازمة لبنائه على وجه السرعة وهذا ما اشارت اليه العديد من الوثائق المعتمدة[*] (BOA, 1898, 1900, 1906).

ويتضح من هذا انه في تلك الفترة كان يتم معالجة الزيادة في عدد السجناء من خلال ارسالهم الى سجون أخرى. ولكن هذا الاجراء لم يكن حلاً جذرياً بل شكَّلَ عبئاً على السجون المنقولة اليها.

ثانيا: السجون في عهد السلطان عبد الحميد الثاني:

أ. بدايات الاصلاح

كانت هناك محاولات عديدة للإصلاح في ولاية الموصل في سنوات حكم السلطان عبد الحميد الثاني ساعدها العديد من الحكام والولاة ونمت في صدر هذه الحقبة التاريخية. فقد كان لولاية الموصل سهم في الاصلاح الذي طرأ خلال فترة الوالي مدحت باشا حين عمل جاهداً على اصلاح ادوات الحكومة وتوطين العشائر واخضاعهما للقوانين وكذلك طارد الخارجين عن القانون والعصاة إضافة لإسهاماته الاخرى في الادارة والزراعة والاقتصاد والسياسة (أمين، ٢٠١٠، ٥٥–٥٧؛ غرايبة، ١٩٦٠، ٢٣٣–٢٣٥؛BOA, 1891, 1907) .

كما شهدت ولاية الموصل خلال حكم الاسرة العمرية نشاطً ملحوظاً في الاصعدة الادارية والثقافية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية كافة (البدراني، ٢٠٠٦؛ الجلبي، ٢٠٠٤، ٥٠٠–٥٠٣؛ BOA, 1905).

لقد كان على الحكومة العثمانية وضع قوانين صارمة وعادلة لاسيما بعد تفشي الرشوة والاختلاس على نحوٍ كبير، وكانت هذه محاولة منهما لمعالجة تلك الاوضاع في منتصف القرن التاسع عشر.. لكن دون فائدة تذكر (الجميل، ١٩٩٩، ١٦٦).

وكانت المحاكمُ في الولاية يرأسها ويديرها حكامٌ (قضاة) يعينون بفرمان سلطاني قد صدر منذ زمن السلطان عبد المجيد (١٨٣٩–١٨٦١م) الذي استهدف من خلاله اصلاح النظام القضائي وكان هذا الفرمان قد صدر بتاريخ ١٧ رجب من العام ١٢٧١هـ الموافق ١٨٥٥م (الصراف، ٢٠٠٩، ١٤٧).

وكانت العقوبات الصادرة بحق المخالفين جاءت وفق ما نصت عليه الشريعة والقوانين المعتمدة ومنها الفرنسية، وكانت تلك المحاكم منتشرة في سنجق الموصل منها الشرعية والتمييز والاستئناف ومحاكم البداءة، وعلى سبيل المثال كانت المحكمة الشرعية في بناية مستقلة عن سراي (قصر) الحكومة في محلة باب لكش في الموصل القديمة(الصوفي، ١٩٤٩، ٥)، وكانت تلك المحاكم مشهود لها بعدالة

القضاء واغلب قضاتها هم من اهل المدينة يتمتعون بمكانة رفيعة مرموقة لدى الوالي ولهم احترام وشأن في دار القضاء آنذاك، على العكس من بعض الولايات الاخرى التابعة للدولة العثمانية فأن قضاتها من اصول غير عربية (الصراف، ٢٠٠٩، ٤٣).

بدأ اصلاح السجون يكتسب المزيد من الأهمية في عهد السلطان عبد الحميد الثاني. وفي عام ١٨٨٠ نشرت لائحة من القوانين التي تخص إدارة السجون بعنوان "قوانين السجون والسجون الإصلاحية". وكانت تتكون من سبعةٍ وتسعين مادة تتعلق بالصحة والنظافة وتنظيم الأحوال المعيشية للسجون وحبس المحكومين بقضايا مختلفة في اقسام منفصلة وواجبات موظفي السجون (المدير، الموظف، حراس السجون، الحكيم) والاعمال التي ينبغي للمحكومين القيام بها والوتيرة الداخلية للسجون. وكان أساس هذه التنظيمات الجديدة هي قوانين السجون الأوروبية المعمول بها في إيطاليا وفرنسا وسويسرا. إذ كانت هذه بمثابة خطوة مهمة في تشكيل السياسة الجزائية في الدولة العثمانية(Düstur & ITertip, 1297, 6–10) . والمسائل المهمة الأخرى التي وردت في اللائحة هي: تأمين اجنحة منفصلة للأطفال دون سن ١٨ وللنساء وتنظيم الحياة اليومية للموقوفين والمحكومين وعلاقاتهم مع الخارج وإلزام المحكومين بالعمل. كما تم في هذا التاريخ تحويل السجون التابعة لوزارة العدل الى مؤسسات تابعة لوزارة الداخلية تنفيذ العقوبات. وفي هذا السياق تم تحديد نوعين من مشاريع السجون وهما "السجون" المقرر بناؤها في مركز كل قضاء ولواء وولاية و"السجون العامة" للمحكومين لأكثر من خمس سنوات مع الاعمال الشاقة في أماكن مناسبة (Schull, n.d., 220).

ولم تجر التعديلات في عهد السلطان عبد الحميد الثاني على المؤسسات فقط وانما تعدت الى تغيير قوانين العقوبات أيضا. ومنها يدفع الجاني المتهم بإصابة شخص بجروح طفيفة اثناء الشجار ديّة او من الممكن ان يكون عقوبته السجن إذا قام بضرب الضحية بشدة اثناء الشجار فضلاً عن كونه ملزماً بدفع جميع نفقات المستشفى للضحية، وإذا وقع الاعتداء بالسلاح يعاقب الجاني بالسجن عدة سنوات بغض النظر إذا كان جروح الضحية طفيفة او شديدة. وإذا نتجت عن الاصابة موت

الضحية فتزداد هذه العقوبة. وينظر الى الاعتداء عما إذا كان عمداً أم لا؛ فذلك يكون سبباً في تنفيذ احكام مختلفة على الجاني في قانون العقوبات. على سبيل المثال إذا نتج عن الشجار باستخدام السكين او السلاح موت الضحية من غير قصد فان عقوبة الجاني تكون ١٥ سنة مع الاعمال الشاقة، اما إذا كان الاعتداء عمداً فتكون عقوبته الإعدام. وفي الغالب يتم تغيير الحكم الى السجن المؤبد. ولكن من الممكن ان تنتهي هذه العقوبات بفترة قصيرة بفضل العفو الخاص بالأشخاص او العفو العام (Deal, 2010, 49).

نرى ان الكثير من الخطوات التي تم اتخاذها من اجل تغيير واقع سجون الدولة العثمانية وإدارتها لم تتحقق في عهد السلطان عبد الحميد الثاني. وأسباب عدم تطبيق الإصلاحات في المؤسسات الجزائية هي: إدارة الديون العامة وجهود عبد الحميد الثاني لإضعاف الباب العالي. وقد تم اتخاذ الخطوات الكبيرة والدائمة بشأن تحسين واصلاح أوضاع السجون في الفترة الدستورية (المشروطية) الثانية (Schull, n.d., 222).

ونتيجة لمناقشة ميزانية عام ١٩٠٩ تم اتخاذ قرار في مجلس المبعوثان بإنشاء "إدارة السجون" شرط ارتباطها بوزارة الداخلية. وبذلك تم نقل المسائل المتعلقة ببناء المجمعات الحكومية في المدن وتعميرها وإيجاراتها الى هذه الإدارة. وسميت هذه الإدارة بـ"المباني الاميرية وإدارة السجون". فكانت مسؤولة عن مسائل كثيرة كتأمين المأكل والملبس للموقوفين والمحكومين وكذلك عن رواتب الموظفين ايضاً. وكانت المباني الاميرية والإدارة العامة للسجون تدار من قبل مدير قسم ومعاونه (Ö. Şen, 2007, 52–53).

وبعد الانقلاب الاتحادي عام ١٩٠٨م على السلطان عبدالحميد الثاني وخلعه ١٩٠٩ م تغيرت جذريا ادارات السجون واصبحت تدار ضمن سياقات واجندة جديدة بعيدة كل البعد عن الاصلاحات حيث اكتسبت زخما كبيرا وبمرور الوقت كانت ذات تاثير سلبي على السجناء واصبح هذا جليا مع ضعف الدولة العثمانية (Demirel, 2010, 296–300).

من خلال ما تقدم نحاول إعطاء صورة للأوضاع العامة في سجون الدولة العثمانية ومدى تنفيذ الإصلاحات في السجون وتأثيرها على المجتمع. ومحاولة لمعرفة الإصلاحات التي قامت بها الدولة العثمانية تجاه السجون بصورة عامة، وانعكاساتها على السجون في سنجق الموصل في الفترة ١٨٧٦– ١٩٠٩ (Ö. Şen, 2007, 52–55; Yauz & Selanik'ten, 2000, 167).

جدول يبين عدد النفوس المسجلين في السنجق بالإحصاء السنوي (سالنامة) لعام ١٣١٢هـ (١٨٩٤م) (*Musul Vilâyeti Salnâmesi* (MVS), 1312, 335).

القومية	لواء الموصل	لواء كركوك	لواء السليمانية	المجموع
المسلمون	962،63	909،73	267،40	2,139,43
الكلدان	322،1	---	---	322،1
السرياني القديم	159،1	---	---	159،1
كاثوليك	482،4	117،1	54	653،5
الأرمن	83	---	---	83
بروتستانت	135	---	---	135
الروم	13	---	---	13
اليهود	388،2	854،1	433	675،4
الايزيدية	358،5	---	---	358،5
المجموع	2,903.6	2,761.69	754.4	4,539.03

يذكر كمال كاربات المؤرخ التركي ان هذا التعداد لم يشمل النساء والقبائل البدوية (Karpat, 2010, 315). فإذا اضفنا النساء والقبائل الى هذا التعداد نستطيع القول ان عدد السكان سيكون ما يقارب ٤٠٠ ألف نسمة[٥].

ويذكر في جميع المراسلات التي تخص أوضاع السجون وما يجب القيام بها، ان السجون متهالكة وفي وضع مُزرٍ ومخالف للشروط الصحية. كما يذكر حسن شان انه كان يتناول في جدول اعماله موضوع نظافة الأماكن المغلقة مثل السجون ومطابقتها للشروط الصحية من عدمها وخاصة في نهايات حكم الدولة العثمانية. فيقول ان الامر كان متعلقاً بعلاقة تلك الأماكن بالعالم الخارجي أكثر من التفكير بحياة السجناء والتخوف من تحول هذه الأماكن الى أماكن تهدد الصحة العامة، فكانت بمثابة تدبير لمنع انتشار الأوبئة منها. كما يبيّنُ حسن شان أن موضوع "النظافة" الذي تداول تزامناً مع فترة الحداثة في الدولة العثمانية كان مختلفاً عن مفهوم النظافة الذي يستند الى المراجع التقليدية والإسلامية وانه موضوع ينبغي دراسته بشكل منفصل(H. Şen, 2005, 80–94) . ومن الجدير بالذكر ان الاهتمام بنظافة ودعم السجون في ولاية الموصل والسناجق التابعة لها استمر حتى نهاية الدولة العثمانية .[٦]

وفي عام ١٨٩٥ تم تقسيم سجن سنجق الموصل المركزي الى قسمين احداها للموقوفين (المحتجزين) والأخرى للسجناء، كما تم تقديم طلب لتخصيص خمسة عشرة ألف قرش لبناء واضافة محل لعلاج المرضى. ويمكن القول ان القانون الذي أُعِدَّ عام ١٨٨٠ لفصل دور التوقيف والسجون عن بعضها تماماً لم ينفذ في مركز الموصل حتى ذلك التاريخ (BOA, 1895).

ب – اهم السجون في سنجق الموصل

١. سجن قضاء الموصل

بحسب المعلومات التي تم الحصول عليها، يقع السجن في مدينة الموصل مركز ولاية ولواء الموصل. ويتكون من دار (خان) واحدة من جزئين جزء للرجال وجزء للنساء ولا يوجد له اسم خاص. ومملوك للدولة، واعتباراً من اليوم الأول لشهر

كانون الأول من عام ١٣٢٣هـ/ ١٩٠٧م كان يتواجد في السجن ٤١٣ رجل وامرأتان فكان المجموع ٤١٥ سجين. ولكون قطعة ارض السجن في مركز المدينة كانت مكلفة على الدولة. وكان خارج المجمع الحكومي بمسافة ٥-٦ دقائق في الجهة الشرقية للمدينة. وكان طول قطعة الأرض المبني عليها السجن ٥،٧٦ ذراع (*Kubbealtı* *Misalli Büyük Türkçe Sözlük*, 2008, 3553) (٩،٥٧ متر) وعرضها ٣٤ ذراع (٧،٢٥ متر) اي بمساحة قدرها ٩٦٨،١ متر مربع. وكانت قيمة كل ذراع (متر) تبلغ ١٠٠ قرش، فالقيمة التقريبية لأرض السجن تكون ٧٩٠،٥ قرش. ودوَّنَ المسؤولون الذين اجابوا للأسئلة ملاحظة مفادها، كون بناية السجن قديمة جداً وضيقة فلا يمكن اعمارها بالترميمات والتعديلات ولكن يمكن بيع قطعة ارض السجن وبناء واحدة جديدة بالطراز الحديث وفي موقع جديد يحدد من قبل إدارة الولاية، كما اعلموا أيضا بوجوب إضافة وبناء منزلين لفحص وعلاج السجناء المرضى ولممارسة السجناء الفنون التي يجيدونها، وبناء مغتسل على شكل حمامات وواحدة او اثنتان من الحوانيت ومنزل مكون من غرفتين وباحة لسجن النساء واربع غرف وجناح يتسع لـ ٣٠-٤٠ شخص للموظفين الإداريين وللمكلفين بحماية السجناء وللدرك(BOA, 1323) . كما نرى كان سجن مركز الولاية في وضع سيء وغير ملائم للغاية، فكيف هو الحال في بقية السجون. ولهذا السبب طلبوا إعادة بنائه في مكان آخر.

٢. سجن قضاء عقرة

بحسب المعلومات التي تم الحصول عليها من الوثائق العثمانية ، لم يكن لسجن قضاء عقرة التابع الى لواء الموصل اسم خاص (*Musul-Kerkük*, n.d., 28–29). وكان داخل المجمع الحكومي. ولا يوجد سجن مخصص للنساء، واعتباراً من اليوم الأول لشهر كانون الأول من عام ١٣٢٣ هـ/ ١٩٠٧ كان يتواجد في السجن ٥ رجال وامرأة واحدة فكان المجموع ٦ سجناء. وكانت قيمة قطعة الأرض المبني عليها السجن مكلفة، اما طوله كان ٤ أمتار وعرضه ٥،٢ متر. فكانت مساحة السجن

صغيرة جداً وغير كافية لاستيعاب السجناء المتواجدين، ولهذا السبب أرسلوا مطالعة إلى الوالي بضرورة بناء سجن جديد (BOA, 1325).

٣. سجن قضاء العمادية

قضاء العمادية(MVS, 1325, 196) كان قضاءً كبيراً ومهماً للغاية؛ وحسب المعلومات التي تم الحصول عليها من المصادر ذات الصلة لم يكن للسجن اسم خاص. ومملوك للدولة ولا يوجد فيه سجن مخصص للنساء. واعتباراً من اليوم الأول لشهر كانون الأول من عام ١٣٢٣ / ١٩٠٧ كان يتواجد في السجن ١٧ رجل سجين. وكان السجن داخل المجمع الحكومي، وبنايته ٢٠ ذراع (١٥،١٥ متر) وكانت قيمة كل ذراع تبلغ خمسة قروش. وكتبوا ملاحظة لأجل سجن العمادية " موجود منذ القدم" وهذه المعلومة تؤيد كون القضاء قديم ومهم. ولكن لكون السجن في وضع متهالك لم يكن يصلح للإقامة. وقد خصص غرفة واحدة داخل المجمع الحكومي. وتم طلب تخصيص مبلغ قدره ٦٠٠٠ قرش لإعمار وبناء السجن من جديد(BOA, 1325) .

٤. سجن قضاء زاخو

تقع مدينة زاخو شمال لواء الموصل(MVS, 1325, 198). وكانت واحدة من الاقضية الصغيرة التابعة لها. ولم يكن لسجنه اسم خاص. ولا يوجد فيه سجن مخصص للنساء. ولعدم وجود بناية مخصصة للسجن في القضاء فقد تم استئجار بناية داخل القضاء لاستخدامها كسجن. واعتباراً من اليوم الأول لشهر كانون الأول من عام ١٣٢٦هـ/ ١٩٠٨ كان يتواجد في السجن ٥ رجال سجناء. وكانت بناية سجن قضاء زاخو على وشك الانهيار خاصة في المراحل الاخيرة للدولة العثمانية والتي كانت تشكل خطراً على حياة السجناء آنذاك، ولهذا تم نقلهم الى غرفة في المنزل المستأجر لدار القضاء. وتم طلب تخصيص مبلغ قدره ١٥ ألف قرش لإعمار السجن(BOA, 1325).

٥.سجن قضاء دهوك

تعدُّ مدينة دهوك (MVS, 1325, 204). احد اقضية لواء الموصل والتي في شمال اللواء. وحسب السجلات، لم يكن لسجنه اسم خاص. ولا يوجد سجن مخصص للنساء وعند الحاجة كانت النساء تسجن في محل مخصص لهم. وكان السجن داخل المجمع الحكومي في غرفة واحدة. وكانت واحدة من الغرف المهدمة (الخربة) الموجودة في ملحقات المجمع الحكومي تستخدم كسجن، ولهذا السبب لم يكن الخان مهماً ابداً. وكان طول قطعة الأرض المبني عليها السجن ٤ ذراع (٣،٠٣٠ متر) وعرضها ٣٠ ذراع (٧،٢٢ متر) أي بمساحة قدرها (٧٨١،٦٨ متر مربع)، وكانت قيمة كل ذراع تبلغ خمسون قرشاً. ولم تكن الغرفة المخصصة للسجن مطابقة للشروط الصحية وكانت مظلمة وفي حالة سيئة. فكان المجمع الحكومي في وضع سيء ويتطلب اعماره وإعادة بناءه(BOA, 1914) .

ثالثا: سجون النساء في ولاية الموصل

الموضوع الرئيس الذي سنتطرق اليه هو سجن النساء في ولاية الموصل عام ١٨٨٦ والذي كان عبارة عن منزل (خان) مستأجر غرب المدينة، ونفهم وجود السجن من التخصيصات التي تم طلبه لدفع بدل الايجار البالغ ٦٠ قرشاً وراتب حارس السجن المكلف بحراسة السجن البالغ ٨٠ قرشاً (BOA, 1886). وكذلك نفهم وجود سجن النساء بتلك الفترة في قضاء السليمانية من الطلب المقدم من قبل مدير السجن عام ١٨٨٩ بوجوب تكليف حارس لسجن النساء لعدم وجود حراس الى ذلك الحين وتخصيص راتب له من تخصيصات السجن البالغ سبع وعشرون ليرة وثلاثمائة وأربعة وعشرون قرش (BOA, 1889) .... ونعرف إغلاق سجن النساء في السليمانية في السنوات اللاحقة من وثيقة عائدة الى عام ١٩٠١. كما نرى في هذه الوثيقة، عدم تطبيق الاحكام الى ذلك الحين بحق النساء التي تستوجب سجنهم او توقيفهم بسبب عدم وجود سجن مخصص للنساء لهن. وهذا الوضع كان مخالفاً للقانون، فذكر بضرورة استئجار منزل لاستخدامه سجناً للنساء وتخصيص بدل للإيجار ٢٥ قرش

و٢٥ قرش راتب لحارس السجن فيكون مجموع التخصيصات الشهرية التي تم طلبها ٥٠ قرشا(BOA, 1901) . وبناءً على ذلك يمكن القول بأنّ العقوبات لم تطبق او لم يكن بالإمكان تطبيقها على النساء في الفترة اعلاه، والسبب الأكبر في ذلك هو بلا شك عدم وجود سجون مخصصة للنساء التي تمت ادانتهم لسجنهم او لتوقيفهم.

رابعا: موظفو سجون سنجق الموصل (الكادر الاداري للسجون)

بحلول عام ١٨٧٦ نشرت لأول مرة لائحة تخص الموظفين العاملين في السجون. الا ان لائحة التعليمات هذه والمؤرخة بتاريخ ٦ نيسان ١٨٧٦ الغيت مع نشر قانون السجون عام ١٨٨٠(Atar, 2013, 225; Demirel, 2007, 205, 258) ، والمادة التاسعة منه تصنف الموظفين الذين يستوجب تواجدهم في السجون على النحو التالي: مدير ورئيس كتّاب وكتّاب حسب الحاجة ورئيس حراس وحراس سجن حسب الحاجة أيضا وطبيب وعامل لغسل الملابس وموظفي خدمة للمستشفى حسب الحاجة وطبّاخ وإمام فضلاً عن رجل دين لغير المسلمين لكل سجن وحراس نساء من اجل سجون النساء (Demirkol, 2012, 70). وعلى الرغم من عدم تضمينها في هذا القانون فقد تمت إضافة وظيفة جديدة في وقت لاحق الى كادر الموظفين وهي مفتشية السجن. ولكن لا يمكننا القول انه تم استخدام هذا الكادر الموسع لموظفي السجون في الوقت نفسه وبشكل منتظم في السجون الموجودة في عموم الدولة. كما تبين من الشكاوى المرسلة الى وزارة الداخلية انه لا يوجد عدد كافي من الحراس في السجون واحياناً لا يوجد حراس او موظفين اصلاً في بعض السجون.

وأدناه نموذج جدول موظفي سجون الموصل وكركوك والسليمانية يبين الرواتب التي كانوا يتقاضونها عام ١٩٠٨.

الجدول ٣.٣: موظفو سجون سنجق الموصل

رواتب الموظفين	مركز الولاية	نوع الوظيفة	تاريخ التعيين	أسماء الموظفين	ملاحظات
750	الموصل	مدير السجن	١٧ تشرين الأول ١٣٢٦/١٩٠٨	محمد نوري أفندي	
400	=	كاتب سجن	١ أيار /١٣٢٦/١٩٠٨	محمد صادق أفندي	
300	=	رئيس حراس السجن	١٤تموز ١٣٢٦/١٩٠٨	رضا بيك	
300	=	كاتب في دار التوقيف	٩ حزيران ١٣٢٦/ ١٩٠٨	محمود أفندي	
150	=	حارس سجن	١٥ كانون١ ١٣٢٦/ ١٩٠٨	عزيز الراوندوزي	
150	=	حارس سجن	١ أيار ١٣٢٦/ ١٩٠٨	فاطمة بن محمد	
150		حارس سجن	١ أيار ١٣٢٦/ ١٩٠٨	خليل	
150		حارس سجن	١ أيار ١٣٢٦/ ١٩٠٨	قاسم بن حسين	
150		حارس سجن	١ أيار ١٣٢٦/ ١٩٠٨	حاجي عبد الحميد بن محمد	
150		حارس سجن	١ أيار ١٣٢٦/ ١٩٠٨	علمدار شيخ إبراهيم	
150		موظف خدمة في السجن	١ تشرين الأول ١٣٢٦/ ١٩٠٨	نعيم بن حسن	
150		عامل غسل الملابس	١٢ أيار ١٣٢٦/ ١٩٠٨	لطيفة بن حفيظة	
150		حارس	١٢ أيار ١٣٢٦/ ١٩٠٨	محمد امين	دار التوقيف
150		حارس	١٢ أيار ١٣٢٦/ ١٩٠٨	حاجي محمد بن إبراهيم	
150		موظف خدمة في دار التوقيف	٤ أيار ١٣٢٦/ ١٩٠٨	عبد الباقي بن مصطفى	
150		طبيب السجن	١ أيار ١٣٢٦/ ١٩٠٨	خاخيات أفندي	
250					
المجموع ٣٦٥٠					

وتبين من خلال الجدول ان تعيين الموظفين في سجون الموصل بدأ مع بداية شهر أيار عام ١٩٠٨ ثم في الاشهر اللاحقة من العام نفسه.

الخاتمة

من خلال ما تقدم فقد تم التعرف على جملة من الامور المتعلقة بالسجون لاسيما في فترة حكم العثمانيين للولايات العربية وتحديداً ولاية الموصل.

فقد تم التوصل إلى معلومات خاصة بأوضاع السجون وأعدادها وأماكن تواجدها؛ فضلاً عن التعرف على طبيعة ونوع الجرائم المرتكبة في حينها؛ والخدمات المقدمة للنزلاء خلال فترة محكوميتهم، ناهيك عن العقوبات التي كانت تصدر بحق مرتكبي تلك الجرائم على وفق الشريعة الإسلامية.

كما بينت الدراسة محاولات الاصلاح التي طرأت على تلك السجون في فترات زمنية متعاقبة كان آخرها في فترة حكم السلطان عبد الحميد الثاني.

كما بيّنت الدراسةُ أنه كلّما اشتدت الاوضاع بالانحدار والسوء كلما كانت هناك اعداد من المخالفين ومرتكبي الجرائم والخارجين عن القانون، واتضح من خلال الفترات المتعاقبة أن ثمة ازدياد كانت ملحوظ بعدد المتهمين والخارجين عن القانون والاعراف الدينية والاجتماعية.

ومن خلال هذه الدراسة تبين لنا نشأة السجون وإصلاحها في ضوء مفاهيم مثل العقوبة والسجن، كما بينا الاسباب التي تؤدي لارتكاب تلك الجرائم ادارية واقتصادية واجتماعية؛ إضافة للجانب الاجتماعي، كما تطرقت الدراسة الى الوضع العمراني لسجون ولاية الموصل والأعمال الإصلاحية وسجون النساء وموظفي السجون والملف الاجتماعي للسجناء، وتم تقديم موجز عن إصلاح السجون في الولايات البعيدة في سجون ولاية الموصل.

إلى جانب ذلك لا يمكن مطابقة إصلاح السجون في أوروبا بإصلاح السجون العثمانية، لأن الأسس والظروف التي تم فيها ممارسة الإصلاح؛ فالمجتمعات التي مورست فيها كانت ذات طبيعة مختلفة. ومن المفيد تذكر مقولة روديارد كيبلينج (Rudyard Kipling)، "الشرق شرقٌ والغرب غربٌ، وهذان الاثنان لن يلتقيا أبداً".

ولهذا السبب فإن مقارنة مسار إصلاح السجون في الدولة العثمانية بمسارها في أوروبا يمنع من استخدام معيارية واحدة للكل.

على الرغم من أن الدولة العثمانية عملت جاهدة على إصلاح السجون إلا أنها لم تستطع وضع هذه المساعي موضع التنفيذ بشكل صحيح. ومن خلال ما تقدم تبين لنا ان السجون في البداية كانت تكتظ بالسجناء في جميع أنحاء ولاية الموصل وأنها مدمرة ومهدمة وغير مطابقة للشروط الصحية. وعلى الرغم من أن سلطات السجون كانت تقدم شكاوى متكررة إلى وزارة الداخلية ووزارة العدل إلا أنّ الضائقة الاقتصادية التي عانت منها بسبب نقص الميزانية وحرب البلقان والحرب العالمية الأولى كانت تشكل مانعاً للالتفات إلى السجون. لهذا السبب لم يكن بالإمكان الرد على أغلب هذه الطلبات بشكل إيجابي. ولم يتم الفصل بين الجُناة على النحو المحدد في اللوائح في أغلب سجون الاقضية التابعة لولاية الموصل، كما كان المعتقلون الذين لم يثبت إدانتهم يقيمون مع السجناء المدانين بنفس الأجنحة أيضا؛ بعكس ما منصوص عليه في القوانين. وبسبب التفاوت والتباين الاجتماعي والثقافي للأفراد في ولاية للموصل، كانت معدلات الجريمة بين النساء منخفضة؛ لأن النساء لم تكن في بيئة ترتكب فيها الجرائم؛ ولهذا السبب لم يكن هناك مكان للجريمة في الحياة اليومية التي يمارسونها. ولذلك كانت تأتي طلبات فصل سجون النساء عن العديد من الاقضية او طلبات لاستئجار منازل يمكن استخدامه كسجون للنساء، ولقلة عدد السجينات والنفقات الإضافية بخصوص هذا الامر جعلت الوزارة تقرر ضرورة تخصيص جناح منفصل للنساء في سجون الرجال إذْ لم يكن بالإمكان تخصيص بناية لذلك.

بعد تحسين مباني السجون أصبح من الضروري إصلاح موظفي السجون قبل إصلاح السجناء (إصلاح البشر قبل الحجر). لأنه كما هو الحال في المجتمع عموماً فالخلل ينتقل من الأعلى إلى الأسفل وبالتالي فإن الضرر يصل إلى أبعاد لا مفر منها ولا رجعة فيها. واستناداً الى ما قد سلف تم الاهتمام باختيار حراس السجون الذين

لعبوا دوراً مهماً في هروب السجناء، وكان المعيار الأساسي في اختيار رئيس الحرس هو اجادتهم القراءة والكتابة. وتم التأكيد على مسألة اختيار كل من الحراس ومدراء السجون من بين الذين يمتلكون خلفيات العسكرية. لأنه وفقاً لمفهوم حكومة الاتحاد والترقي بشكل خاص، فإن الجنود وموظفي السجون الذين يمكنهم تأديب أنفسهم وتأديب الآخرين يمكنهم تأديب السجناء وإصلاحهم لكونهم موظفين مثاليين في السجون. وعلى الرغم من اتخاذ خطوات ملموسة في هذا الاتجاه إلا أن هذا النظام لم يتم تنفيذه بشكل صحيح بسبب عدم كفاية رواتب الموظفين وعدم قدرتهم على استلام رواتبهم في الوقت المحدد او على الإطلاق وتجنيدهم بسبب الحرب العالمية الأولى.

عند النظر إلى الولاية بشكل عام نرى ان أغلب السجناء هم مزارعون او عاطلون عن العمل، وهذا دليل على أن معدل الجريمة كان أكثر شيوعاً في الطبقات الاجتماعية الدنيا. وكان عمر السجناء يتراوح بين سن ٢٠- ٤٠ عاماً، أي نراه قد ازداد بين الشباب ومتوسطي العمر حسب ظروف الوقت الحالي. ومع ذلك فإن النقطة التي لا ينبغي نسيانها هي أن نسبة السجناء تعكس نصف معدل الجرائم في المنطقة. لأن المجرمين كانوا يهربون قبل او بعد القبض عليهم لأسباب منها التوجه نحو الوحدة الإسلامية للسلطان عبد الحميد الثاني والتي غالباً ما كان ينتج عنها العفو، وفي بعض الأحيان لم تكن السلطات المختصة تبلغ بالحوادث التي كانت تشكل جريمة، فهذه كلها تسببت في عدم التناسب بين معدل الجرائم وعدد المسجونين في ولاية الموصل.

بعد ما بينا أسباب الجريمة والتي تعود إلى العديد من الامور منها: اقتصادية واجتماعية وامنية للولاية، نستطيع القول انه تم تحديد الاسباب الموجبة التي تدفع المجتمع الى الجريمة في ولاية الموصل. ولكن بالنظر إلى الظروف غير المواتية وغير الإنسانية في السجون وعدم القدرة على تلبية الاحتياجات الأساسية للسجناء مثل الطعام والوقود والملبس، يمكننا القول ان دوافع الجريمة كانت مستمرة في الداخل أيضا وبالتالي فإن السجون كانت تعمل كمدارس جنائية بدلاً عن كونها مدارس إصلاحية.

وكان المدانون بالجُنح والاحكام الخفيفة يقيمون بنفس الجناح مع المدانين بأحكام جنائية في المدارس الجنائية هذه، واحياناً أخرى كان المعتقلون الذين لم تثبت ادانتهم بعد يتواجدون مع هؤلاء بالجناح نفسه ايضاً، مما كان يؤثر سلباً على أوضاعهم.

أدى الانفلات الأمني والاهمال الموجود في بعض السجون إلى إساءة استخدامه من قبل السجناء وإحداث الفوضى في داخلها، كما كان عدم وجود تحصين في السجون سبباً في فرار هؤلاء السجناء بشكل متكرر. والسجناء الذين تحولوا إلى آلة للجريمة وهم لا يزالون بداخل السجون لم يقطعوا علاقتهم بالجريمة وعندما أخلي سبيلهم عادوا بجرائم أكبر او لم يتم القبض عليهم رغم ارتكابهم جرائم كبرى.

ورغم ما بذلته الدولة العثمانية من اهتمامات في دوائر السجون بمختلف احجامها وكذلك المساعي الحثيثة لتطبيق القانون إلا أن أغلب الجهود كانت عبارة عن محاولات فقط لم تنفذ بالشكل الكامل الذي تطمح له الدولة العثمانية لإصلاح مؤسسة السجون.

الملاحق

نماذج من الوثائق المعتمدة

وثيقة رقم (١)

معلومات تخص السجون مقدمة إلى وزارة الداخلية (BOA, 1326)

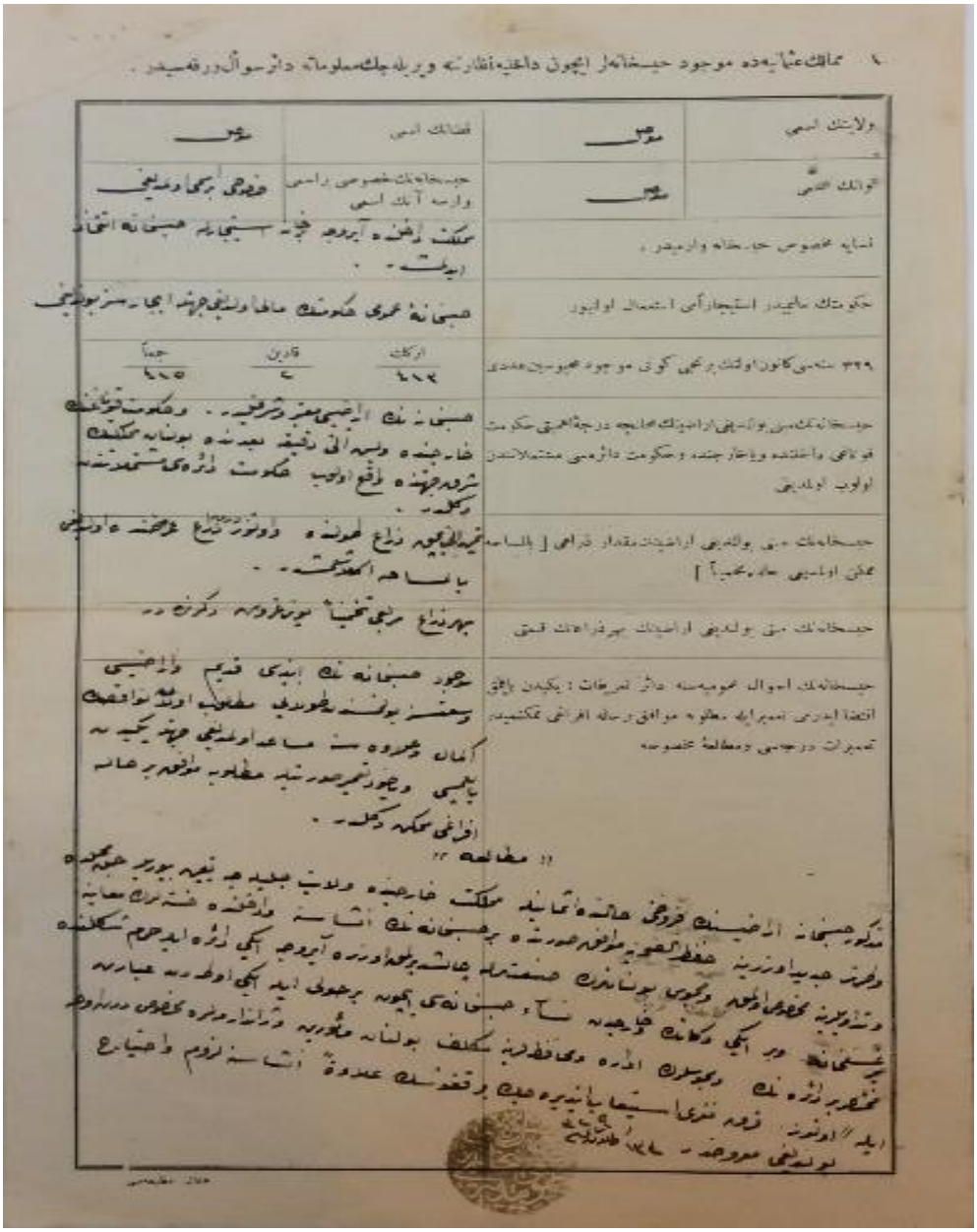

Regional Studies Journal, Vol.16, No.52, April 2022 (61-108)
Print ISSN: 1813-4610 Online ISSN: 2664-2948

وثيقة رقم (٢)

وثيقة تبين احصائيات السجون (BOA, 1908)

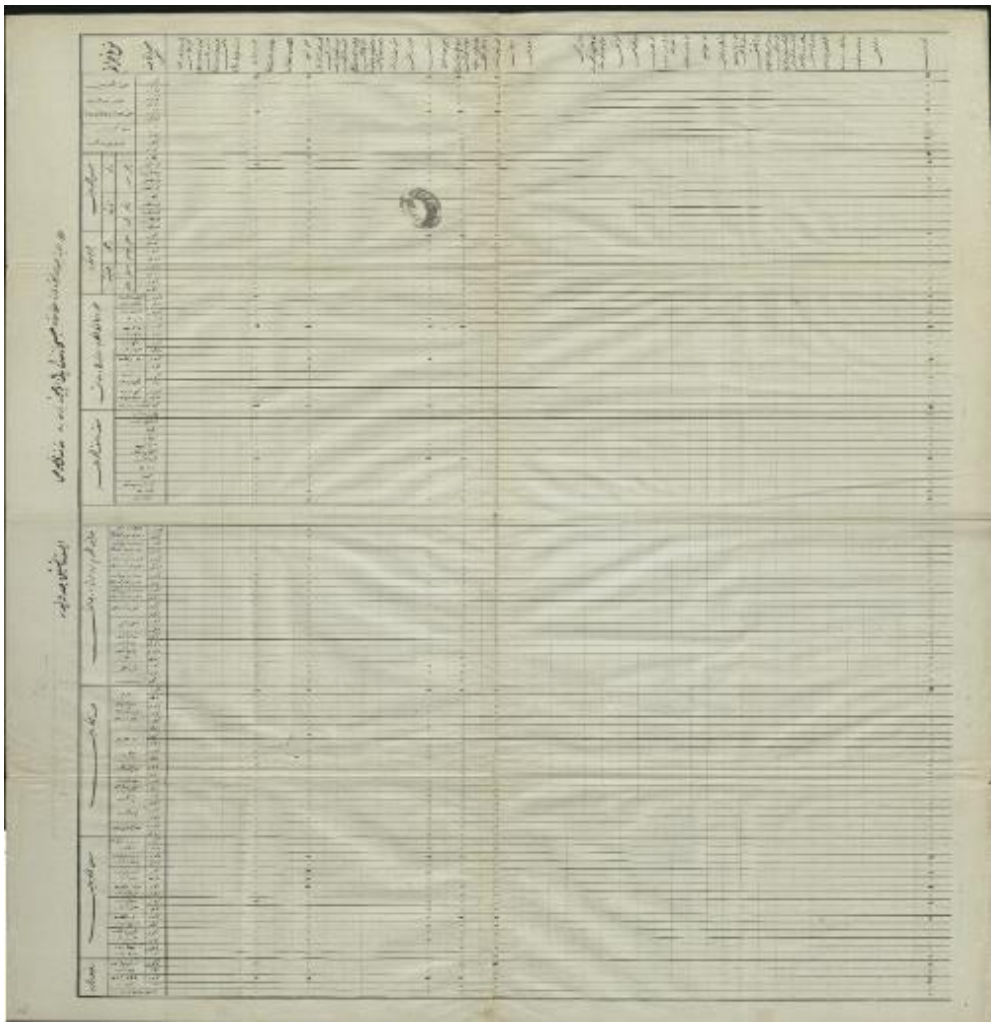

الهوامش والمصادر

(١) سالنامت دولت علية عثمانية ، ١٨٩٠،١٣٠٥، ص٢٣، سالنامت ، موصل ولايتي سالنامه سي ١٣٠٨-١٨٩٠ ، ص١٠٨-ص١٢٢، موصل ولايتي سالنامه سي ١٣١٠، ١٨٩٢، ص٧٣، سالنامت دولة علية عثمانية ١٨٩٣،١٣١١،ص٥٣٤، سالنامت دولت علية عثمانية ١٨٩٣،١٣١١ ، ص ٥٣٠-ص٥٤١، موصل ولايتي سالنامه سي ١٣١٢-١٨٩٤ ، ص ١٥٤٦، سالنامت دولت علية عثمانية ١٩٠٧،١٣٢٥ ص ١٩٤-٢١٠، سالنامت دولت علية عثمانية ١٣٢٦، ١٩٠٨ ص٧٢٦-٧٢٧.

(2) Osmanlı ordusunun bu sefer sırasında izlediği güzergah ve sefer hakkında ayrıntılı bilgileri ve seferi anlatan minyatürler için. bkz. (Matrakî, 1976, 114)

(3) Ayrıca: I. Selim'in 1514 yılında Çaldıran'daki galibiyeti, bilhassa Irak ve Cezire bölgesindeki Şii olmayan topluluklar tarafından sevinçle karşılandı. Osmanlı sultanının hakimiyetini ilk kabul eden Kürtler oldu. Kürt emirlerinden en yaşlısı olan Bitliste'ki Kürt emirlikleriyle birlikte, Amid, Cezire, Ardalan emirleri Osmanlı'nın hakimiyetini kabul etmişlerdi. (*a.g.e.* s.62). (إيفانوف، ١٩٨٨، ٨٣-٩٢)

(4) "1918 tarihinde işgal subaylarından oluşan İngiliz sıhhıye ve askeri heyetinden Miralay Johnson, aralarında Türk doktor Zeki Bey'in de bulunduğu bir heyetle birlikte hapishaneleri teftiş etmiş ve acilen düzeltilmesi gereken hususları şu şekilde tespit etmişti:

1. Hapishane derununda toplanan çöplerin (süprüntülerin) derhal kaldırılması, yeni süprüntülerin oluşmasına izin verilmemesi.
2. Meydana atılmış eski tabakların yakılması, civardaki molozların kaldırılması.
3. Hapishane hastanesinin tıkanmış lağımlarının temizlettirilmesi ve helaların sık sık yıkanması.
4. Hapishanenin hastanesinde bir yatakta iki hasta yattığından dolayı yeterli miktarda karyola ilavesinin yapılması.
5. Zaptiye Nezaretindeki tevkifhanenin, değil insanın hayvanın bile kalabileceği yer olmadığı için mahkumların acilen üç ay sonra biteceği tahmin olunan yeni tevkifhane binası yapılıncaya kadar münasip bir yere nakilleri isteniyordu" (Sofuoğlu, n.d., 166).

(*) وَصف طبيب بلدية الموصل أيوب نجم الدين الحالة الصحية للموصل في سالنامة عام ١٣٢٥ (١٩٠٧) على النحو التالي: على الرغم من ان الموصل تشتهر بطقسها اللطيف، إلا أنها مكان

ترى فيه تحول الطقس بشكل متكرر. حيث ترتفع درجات الحرارة إلى ٤٢ درجة مئوية في فصل الصيف وتنخفض إلى ما دون الصفر في فصل الشتاء، وتنخفض بشكل خاص إلى -١٤ ، -١٦ درجة مئوية منذ بضع سنوات وتسودها فصول الشتاء القاسية. وإذا قمنا بتقييم الطقس في الربيع والخريف، نفهم أن الطقس في الموصل غير منتظم. فالأجسام التي تذوب مع حرارة الصيف الشديدة تفقد مقاومتها الطبيعية كما تفقد توازنها مع برودة ايام الشتاء الشديدة. لهذا السبب نلاحظ حدوث نزلات برد مختلفة، مثل " نزلة الأنف ونزلة الصدر والالتهاب الرئوي والتهاب الصدر والانفلونزا وأمراض الرئة الأخرى". وإذا أضفنا الى هذه الاسباب عدم وجود المباني المضادة للرطوبة والبرودة كما أسلفنا سابقا يمكننا بسهولة فهم كيفية ظهور الأمراض المذكورة. كما نشاهد في الموصل أمراض البلدان الحارة بكثرة مثل الزحار (الاسهال الشديد) والحمى (الملاريا) والتيفوئيد (الملاريا السوداء) والأمراض المعدية المختلفة. ويعتبر هذا المكان موطنا لمرض الملاريا ويعزى السبب الرئيسي لذلك نمو الأشجار على ضفاف نهر دجلة وتكوينها غابات بمرور الوقت ثم تتحول إلى مستنقعات مع انحسار المياه في فصل الصيف، والبعوض الذي يتكاثر فيها يلدغ الناس الذين ينامون على الأسطح خلال أيام الصيف (MVS, 1325, 107–118).

(٥) يقول علي جواد ان عدد سكان الموصل يبلغ ٣٠٠,٢٨٠ نسمة. راجع المصدر (Cevad, 1997, 73). شكلت الهويات والروابط الأسرية والمحلية والقبلية حياة أولئك الذين يعيشون في المناطق التي تتحدث باللغة الكردية في شمال شرق الموصل. وفي الوقت نفسه كان تأثير التعاليم الصوفية مهماً للغاية وأبرزها تعليم الطريقة القادرية والطريقة النقشبندية التي كان نفوذها يتزايد في المنطقة. وبذلك زادت هذه الطرائق من نفوذ وقوة الشيوخ والسادة الأكراد في المناطق. اما في المناطق التي كانت تتحدث سكانها العربية في الموصل فتم تقسيم السكان المحليين الذين كانوا يستفادون من تجارة العبور (الترانزيت) والذين يعملون في الزراعة وتربية الحيوانات إلى مجموعات قبلية مستقرة ومجموعات بدوية. وأدت الروابط القبلية والمحلية القوية هنا ايضاً إلى تلوين الحياة اليومية كما ساعدت على إنشاء مجتمع مميز بهويات وممارسات محددة تتشكل من روابط الدم الحقيقية او غير الحقيقية (Tripp, 2000, 10).

(٦) قام العقيد جونسون مع الوفد الطبي والعسكري المكون من ضباط الاحتلال البريطاني والذي كان يضم الطبيب التركي زكي بك ايضا بتفتيش السجون عام ١٩١٨ وحددوا الجوانب التي تحتاج إلى معالجة فورية على النحو التالي:

١. الإزالة الفورية للنفايات المتكدسة في السجون وعدم السماح بتكدسها مرة اخرى.

٢. حرق الاطباق القديمة التي ألقيت في الساحة وإزالة الأنقاض المجاورة لها.
٣. تسليك مجاري مستشفيات السجون المسدودة وتنظيف المراحيض بشكل متكرر.
٤. ينبغي إضافة عدد كاف من الاسرة نظرا لرقود مريضين في سرير واحد في مستشفيات السجون.
٥. طُلِبَ نقل السجناء بشكل فوري إلى مكان مناسب حتى الانتهاء من بناء المرفق الجديد والذي من المتوقع بناءه خلال ثلاثة شهور (Sofuoğlu, n.d., p. 166).

المصادر

المصادر العربية:

أمين، أ. (٢٠١٠). *زعماء الإصلاح في العصر الحديث Reform Leaders in the Modern Era*.

إيفانوف، ن. (١٩٨٨). *الفتح العثماني للأقطار العربية ١٥١٦-١٥٧٤ The Ottoman Conquest of the Arab Countries 1516-1574* (ترجمة) ي. عطاالله. دار الفارابي.

الأكبر، ا. (١٩٧٠). *مقتطفات من الكتاب الأوسط في المقالات Excerpts From the Middle Book in Articles* (ترجمة) ا. النصراني; (تحقيق) ي. فان اس. المطبعة الكاثوليكيكية.

البدراني، م. ص. (٢٠٠٦). *الإدارة العمرية في الموصل دراسة في دورها السياسي والثقافي حتى عام ١٩٥٨ The Omaria Administration in Mosul: A Study of Its Political and Cultural Role Until 1958*، *رسالة ماجستير غير منشورة*. جامعة الموصل.

البستاني، ع. ا. ا. (١٩٨٠). *المعجم الوسيط للغة العربية Al-Muejam Alwasit Lilughah Alarabia*. مكتبة لبنان.

التميمي، أ. س. (١٩٩٧). *السجون في العصر العباسي Prisons In the Abbasid Era* . الجامعة الأردنية.

الجزري، م. ا. أ. ا. (١٩٩٩). *جامع أحاديث الرسول Jamea Ahadeeth Al-Rasule* (تحقيق) ع. الأرناؤوط. مكتبة الحلواني.

الجلبي، ب. إ. (٢٠٠٤). *موسوعة أعلام الموصل Encyclopedia of Flags of Mosul*.

الجميل، س. (١٩٩٩). *زعماء وأفندية الباشوات العثمانيون والنهضويون العرب، البنية التاريخية للعراق الحديث (الموصل نموذجاً) Leaders and Efendi of the Ottoman and Arab Renaissance Pashas: The Historical Structure of Modern Iraq (Mosul as A Model)*. الأهلية للنشر والتوزيع.

الجنابي، هـ. خ. (١٩٨٢). التركيب الداخلي لمدينة الموصل القديمة **The Interior Structure of the Old City of Mosul**. *في دراسة في جغرافية المدن*.

الخلف، ج. م. (١٩٥٦). *جغرافية العراق الطبيعية والاقتصادية Iraq's Physical and Economic Geography*.

الرازي، م. ب. أ. ب. ب. ع. ا. (١٩٨٣). *مختار الصحاح Mokhtar Al-Sahah*. دار الرسالة.

الرز، م. ب. (د.ت). *النور المبين لبيان وتفسير مفردات القرآن الكريم بهامش القرآن الكريم-Al Noor Al-Mubin for the Clarification and Interpretation of the Vocabulary of the Holy Quran in the Margin of the Holy Quran*. دار الفرقان.

الزبيدي، ا. م. م. (١٩٦٦). *تاج العروس من جواهر القاموس Taj Al-Arose Min Jwaher Al-Qamoos*. دار صادر.

السيوطي، ج. ا. ع. ا. (د.ت). *تفسير وبيان مع أسباب النزول Interpretation and Statement with the Reasons for the Revelations of Holy Quran*. (إعداد) م. ح. الحمصي. دار الرشيد.

الصراف، ع. ا. ع. ا. م. (٢٠٠٩). النظام القضائي في الموصل في العهد العثماني الأخير (١٢٤٩-١٣٣٧هـ) **The Judicial System in Mosul in the Last Ottoman Era (1249-1337 A.H.)**. *ديوان الوقف السني*. مركز البحوث والدراسات الإسلامية.

الصوفي، ا. ع. (١٩٤٩). *تاريخ محاكم الموصل، ١٥٣٤-١٩١٨ History of the Mosul Courts 1534-1918*.

الطائي، ر. م. ح. ح. (٢٠٠٩). *أوضاع السجون والسجناء في الدولة العربية الإسلامية*

Conditions of Prisons and Prisoners in the Arab Islamic State، *أطروحة دكتوراه غير منشورة*. جامعة الموصل.

الطرابلسي، ع. ا. أ. ح. ع. ب. خ. (د.ت. أ). *كتاب معين الحكام في ما يتردد بين الخصمين من الاحتكام The Book of Certain Rulers in Hesitation Between the Two Opponents of Arbitration*. مطبعة الميمنية.

الطرابلسي، ع. ا. أ. ح. ع. ب. خ. (د.ت. ب). *كتاب معين الحكام في ما يتردد بين الخصمين من الاحتكام The Book of Certain Rulers in Hesitation Between the Two Opponents of Arbitration*. دار الفكر.

الفارابي، أ. إ. إ. ب. إ. (١٩٧٥). *ديوان الأدب- أول معجم عربي مرتب بحسب الأبنية Diwan Al-Adab - the First Arabic Dictionary Arranged According to Structures*. (تحقيق) احمد مختار عمر؛ (مراجعة) إبراهيم أنيس. الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية.

الفيروزآبادي، م. ا. م. ب. ي. (١٩٥٢). *القاموس المحيط Al-Qamoos Al-Muheet* . (ط ٢). مطبعة مصطفى البابي الحلبي واولاده.

القالي، أ. ع. إ. ب. ا. (د.ت). *كتاب الأمالي Kitab Al-Amali*. دار الكتب العلمية.

القرطبي، أ. ع. ا. م. ب. م. (د.ت). *الجامع لأحكام القرآن Al-Jamea Li Ahkam Al-Quran*.

حجي، ي. (١٩٧٨). الموصل في المصادر السريانية القديمة **Mosul In Ancient Syriac Sources**. *مجلة سومر*، ٣٤ (١-٢).

حسان، م. أ. (١٩٨٧). *أحكام الجريمة والعقوبة في الشريعة الإسلامية- دراسة مقارنة Provisions of Crime and Punishment in Islamic Law - A Comparative Study*. مكتبة المنار.

حسني، م. ن. (١٩٧٠). *السجون اللبنانية في ضوء النظريات الحديثة في معاملة السجناء Lebanese Prisons in Light of Modern Theories in the Treatment of Prisoners*.

رؤوف، ع. ع. (١٩٧٥). *الموصل في العهد العثماني فترة الحكم المحلي Mosul in the Ottoman Era, the Period of Local Rule*.

رضا، أ. (١٩٨٥). *معجم متن اللغة Muejam Matn Allugha*. دار صادر.

ظاهر، ع. م. (٢٠١٤). *عمارة السجون في الإسلام Prison Architecture in Islam*. كلية الإمام الأوزاعي.

علاوي، ن. ع. ا. ع. ا. (٢٠٠٢). *الإدارة العثمانية في الموصل١٨٧٩-١٩٠٨ The Ottoman Administration in Mosul 1879-1908*. *رسالة ماجستير غير منشورة*. جامعة الموصل.

غانم، ع. ا. ع. ا. (١٩٨٥). *مجتمع السجن Prison Community*. المطبعة المصرية.

غرايبة، ع. م. (١٩٦٠). *مقدمة تاريخ العرب الحديث ١٥٠٠-١٩١٨ Introduction To Modern Arab History 1500-1918*. مطبعة جامعة دمشق.

لانز، د. (١٩٥٣). *الموصل في القرن الثامن عشر حسب مذكرات دومينكو لانز Mosul in the Eighteenth Century According to the Memoirs of Domenico Lanz*. (ترجمة) ر. بيداود.

لونكريك، س. هـ. (١٩٨٥). *أربعة قرون من تاريخ العراق الحديث Four Centuries of Modern Iraq's History*. (ترجمة) ج. الخياط.

منظور، م. ب. م. ا. (١٩٥٦). *لسان العرب Lisan Al-Arab*. دار بيروت/ دار صادر.

هبيرة، ي. ب. م. ا. (١٩٩٣). *الإفصاح عن معاني الصحاح Disclosure of the Meanings of Al-Sahih*. (تحقيق) ف.ع. احمد. (ط ٢). المطبعة الأهلية.

المصادر الأجنبية:

Akgündüz, A. (2006). *Osmanlı Kanunnameleri ve Hukuki Tahliller* (Vol. 1). Osmanlı Araştırmaları Vakfı.

Al- Muqaddasi. (1994). *The Best Division for Knowledge of The Regions: Ahsan al- Taqasim fi Ma'rifat al- Aqalim*. The Centre for Muslim Contribution to Civilisation and Garnet Publishing Limited.

Atar, F. (2013). İslam Yargılama Hukukunun Esasları. In *Marmara Üniversitesi*. İlahiyat Fakültesi Vakfı Yayınları.

Bardakoğlu, A. (n.d.). *Hapis* (Issue XVI). TDV İslâm Ansiklopedisi (DİA).

Bayatlı, N. (1999). *16.yüzyılda Musul Eyaleti*. Türk Tarih Kurumu Basımevi.

Bebek, A. (1993). *Ceza: TDV İslâm Ansiklopedisi (DİA)* (Issue VII).

Beccaria, C. (2004). *Suçlar ve Cezalar Hakkında* (S. Selçuk (Trans.)). İmge Kitabevi.

BOA. (1323). *Dahiliye Nezareti Mebani-i Emiriye-Hapishaneler Müdüriyeti Müteferrik Evrakı (DH.MB..HPS…M)*.

BOA. (1325). *DH.MB..HPS. Do.12, Gö.33. Ta.1325*.

BOA. (1326). *BOA DH.MB.HPS.M.DO.12/33.1326*.

BOA. (1886). *DH.MKT.Do.1355, Gö .80. Ta.1303*.

BOA. (1889). *DH.MKT. Do.1623, Gö .34. Ta.1306*.

BOA. (1891). *Dahiliye Nezâreti Mektubî Kalemi (DH.MKT) 1887/188103-1309-7*.

BOA. (1895). *Dahiliye Nezâreti Mektubî Kalemi (DH.MKT)357/62 1312 L 06*.

BOA. (1898). *Dahiliye Nezâreti Mektubî Kalemi (DH.MKT) 20/10 1316 Ra 7*.

BOA. (1900). *Dahiliye Nezareti Tesri-i Muamelat ve Islahat Komisyonu (DH.TMIK.) S 29/ 69 1317 Z 4*.

BOA. (1901). *DH.MKT. Do.2531, Gö .89. Ta.1319*.

BOA. (1905). *DH. MB. HBS. 44/44, 1323*.

BOA. (1906). *Dahiliye Nezâreti Mektubî Kalemi (DH.MKT) 156/100 1324 R 29*.

BOA. (1907). *Dahiliye Nezâreti Mektubî Kalemi (DH.MKT) 46/23-1325*.

BOA. (1908). *BOA DH.MB.HPS DO.146/70 1326*.

BOA. (1909). *Dahiliye Nezâreti Mektubî Kalemi (DH.MKT) 2767/7 1327 S 21*.

BOA. (1914). ***DH.MB..HPS. Do.12, Gö.33. Ta.1332*****.**

Boynukalın, M. (2009). ***Suç: TDV İslâm Ansiklopedisi (DİA)*** **(Issue XXXVII).**

Cevad, A. (1997). ***Memâlik-i Osmâniye'nin Tarih ve Coğrafya L96 Mehmet Hurşid Paşa*****. Seyâhatnâme-i Hudûd, Simurg.**

Deal, R. A. (2010). ***Crimes of Honor, Drunken Brawls and Murder: violence in Istanbul Vnder Abdülhamid II*****. Libra Kitapçlik ve Yayincilk.**

Demirel, F. (2007). Osmanlı Hapishanesinin Gardiyanları. ***Hukuk ve Adalet, 9*****.**

Demirel, F. (2010). ***Adliye Nezareti: Kuruluşu ve Faaliyetleri (1876-1914)*** **(2nd ed.). Boğaziçi Üniversitesi Yayınevi.**

Demirkol, K. (2012). ***II. Meşrutiyet Döneminde Edirne Vilayeti Hapishaneleri, Basılmamış Doktora Tezi*****. Sakarya Üniversitesi.**

Düstur, & ITertip. (1297). ***Mütemmim cill*****. Halil Matbaası.**

Eren, M. (1994). ***Kapatılmanın Patolojisi*****. Kalkedon Yayıncılık.**

Eroğlu, C., Babuçoğlu, M., & Özdil, O. (n.d.). *سالنامت دولة علية عثمانية ١٣٨٠, ١٨٩٠.*

Eroğlu, C., Babuçoğlu, M., & Özdil, O. (2012). ***Osmanlı Vilayet Salnamelerinde Musul*****.**

Es-Sakkar, S. (n.d.). ***Musul son Emevi Halifesi II. Mervân zamanında genişletilerek imar edildi "Musul", Diyanet İslam Ansiklopedisi,*****.**

Foucault, M. (2006). ***Hapishanenin Doğuşu.*** **(Trans.) M. A. Kılıçbay. (3rd ed.). İmge Kitabevi.**

Hut, D. (2006). ***Musul Vilayeti'nin İdâri, İktisadî ve Sosyal Yapısı (1864-1909), Basılmamış Doktora Tezi*****. Marmara Üniversitesi Türkiyat Araştırmaları Enstitüsü Tarih Anabilim Dalı.**

Karpat, K. H. (2010). ***Osmanlı Nüfusu (1830-1914)*** **(2nd ed.). Timaş Yayınları.**

Kubbealtı Misalli Büyük Türkçe Sözlük**. (2008).**

Kunt, M. (1983). ***The sultans servants The Tranfoemation Of Ottoman Provincial Government (1550-1560)*****.**

Marufoğlu, S. (1998). ***Osmanlı Döneminde Kuzey Irak (1831-1914)*****. Eren Yayıncılı.**

Matrakî, N. (1976). ***Beyân-ı Menâzil-i Sefer-i Irakeyn*** **(Hüseyin G. Yurdaydın (Trans.)). Yay. Haz.**

Moltke, F. H. Von. (1969). ***Moltke'nin Türkiye Mektupları*** **(Hayrullah Örs & R. Kitabevi (Trans.)).**

Musul-Kerkük İle İlgili Arşiv Belgeleri [1525- 1919]**. (n.d.).**

Musul Vilâyeti Salnâmesi**. (1312).**

Musul Vilayets Salnamesi**. (1325).**

Nasrullah, B. M., Rüşdü, K. M., & Eşref, M. M. (2003). ***Osmanlı Atlası XX Yüzyıl Başları, Hazırlayanlar*** **(Rahmi Tekin & Y. Baş (Trans.)). Osmanlı Araştırmaları Vakfı Yayınları.**

Öke, M. K. (2003). ***Musul Kürdistan Sorunu 1918-1926*****. İrfan Yayımcılık.**

Paşa, M. H. (1997). ***Seyâhatnâme-i Hudûd*** **(Alaattin Eser (Trans.)). Simurg.**

R.Weisse, M. (1982). Crime and Punishment in Early Modern Europe. In ***The Harvester Press*****. The Harvester Press.**

Şen, H. (2005). ***The Transformation of the Politics of Punishment and the Birth of in the Ottoman Empire (1845-1910)", Basılmamış Yüksek Lisans Tezi*****. Hüseyin G. Yurdaydın.**

Şen, Ö. (2007). ***Osmanlı ´da Mahküm Olmak: Awrupahl Şma sürecim de Hapishanaler*****. Kapi Yayinları.**

Sertoğlu, M. (1958). ***Resimli Osmanlı Tarihi Ansiklopedisi*****.**

Sofuoğlu, E. (n.d.). ***Osmanlı Hapishanesinde Islah ve Firar Teşebbüsleri*****. Hapishane Kitabı.**

Tepeyran, E. H. (1998). ***Hatıralar, Pera Turizm ve Ticaret A.Ş*** **(2 (Ed.)).**

Tripp, C. (2000). ***A History of Iraq*****. Cambridge University Press.**

Yauz, C., & Selanik'ten, A. (2000). Istanbul'a Alman; Gemisile nakli "Alman Belgelerine Göre." ***Tarih Ara Ştirmalari Dergisi 1999-2000, XX*****(31).**

Yıldız, G. (2012). ***Mapusâne: Osmanlı İmparatorluğu'nun Kuruluş***

***Serüveni*. Kitabevi.**

Zehra, M. E. (1994). İslam Hukukunda Suç ve Ceza, Çev. In İ. Tüfekçi (Trans.), *Kitabevi Yayınları*. Kitabevi Yayınları.